المملكة العربية السعودية
الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي
مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي
سلسلة أبحاث الحرمين العلمية (١٠)



البحث الحائز على
جائزة الرئاسة للتميز

الحرمان الشريفان

وأثرهما

في الأمن الفكري

الطبعة الأولى ١٤٣٩هـ

ح مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ١٤٣٨هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السفياني ، فهد جبير
الحرمان الشريفان واثرهما في الامن الفكري. / فهد جبير السفياني .- الرياض ، ١٤٣٨هـ
..ص ؛ ..سم

ردمك: ٢-٦-٢٢-٩٠٨٢٢-٦٠٣-٩٧٨

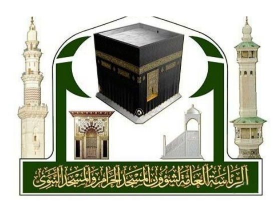
١- الحرمان الشريفان ٢- الامن الفكري أ.العنوان
ديوي ٢١٥,١ ١٤٣٨/٥٠٥٠

رقم الإيداع: ١٤٣٨/٥٠٥٠
ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٩٠٨٢٢-٦-٢

الطبعة الأولىٰ
١٤٣٩هـ

البريد الإلكتروني
لمركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي
src@gph.gov.sa

المملكة العربية السعودية
الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي
مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي
سلسلةُ أبحاث الحرَمَيْن العِلْميَّة (١٠)

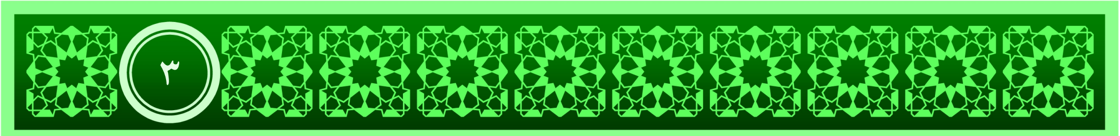


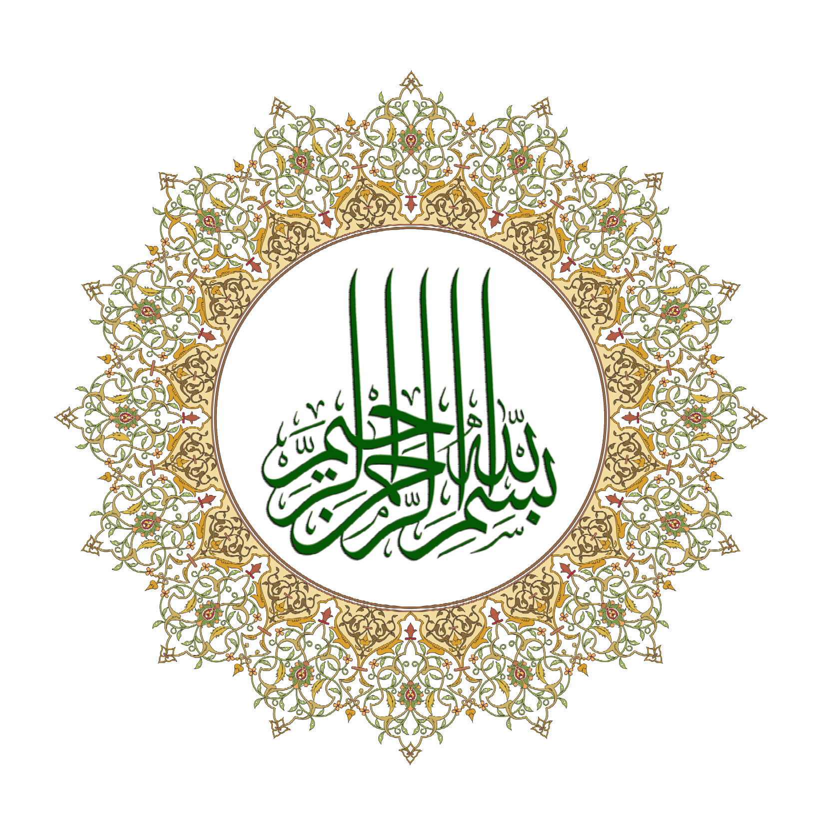
البحث الحائز على
جائزة الرئاسة للتميز

الحرمان الشريفان
وأثرهما
في الأمن الفكري

إعداد :
د . فهد بن جبير السفياني

الطبعة الأولى ١٤٣٩هـ




بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام علىٰ من لا نبي بعده :

هدف هذا البحث بيان أهمية الأمن الفكري ، وارتباطه بالضروريات الخمس (الدين ، العقل ، النفس ، النسل ، المال) .

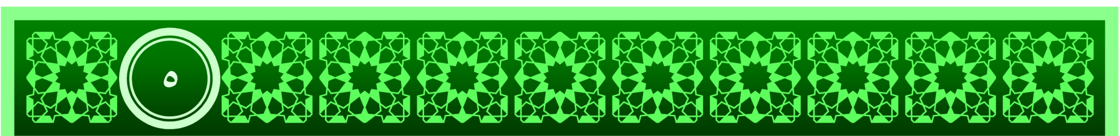
كما كان من أهدافه الوصول إلىٰ تعريف جامع مانع لمصطلح « الأمن الفكري » ، وهو : تصور الإسلام علىٰ ما هو عليه في نفس الأمر ، دون إفراط أو تفريط .

كما أبان البحث عن أثر الحرمين الشريفين في الأمن الفكري من واقع النصوص الشرعية ، وكلام العلماء حولها .

وهدف البحث أيضا إلىٰ إبراز دور الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي في تعزيز ثقافة الأمن الفكري من خلال مساهمة أئمة الحرمين ، ورؤسائها ، وكوادرها في هذا الباب .

وقد اعتمد الباحث منهج الجمع والتحليل والاستقراء في مادة البحث العلمية .

واستفاد من المصادر والمراجع المطبوعة ، بالإضافة إلىٰ الدراسات المعاصرة ، والتقنية البحثية .



وقد خلص البحث إلىٰ ارتباط الأمن الفكري بالأمن الجنائي ، وإن الأمن في الحرمين منحة ربانية ، ورعاية إلهية .

كما خلص البحث إلىٰ أن الله تعالىٰ تكفل بأمن الحرمين إلىٰ آخر الزمان .

وأيضًا حفظ الله أمنهما ببيان حرمتهما قدرًا وشرعًا ، ولهذا جاء الوعيد الشديد لمن يمس أمنهما ولو بمجر الإرادة .

ومن نتائج البحث أن جانب الأمن الفكري أولوية لدىٰ معالي الشيخ الدكتور : عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس ، وبان ذلك بأمور ، من أبرزها إنشاؤه إدارة الأمن الفكري .

والله الموفق .

المُقدِّمـةُ

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه وسلم تسليمًا كثيرًا .

﴿ 4 5 6 7 8 9 : ; < = >
? ﴾ [آل عمران : ١٠٢] .

﴿ ! " # $ % & ' ( ) * +
, - . / 0 1 3 4 5 6 7
8 : ; < = > ﴾ [النساء : ١] .

﴿ u v w x y z { | } ~ لَكُمۡ
أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ © فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا
عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٧٠ - ٧١] (١) .

---

(١) هـذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله - صلّىٰ الله عليه وسلّم - يعلمها أصحابه أن يفتتحوا بها أكثر أمورهم . وقد أخرج حديث خطبة الحاجة : النسائي في سننه ، كتاب النكاح ، باب ما يستحب من الكلام عند النكاح (٦/ ٨٦) .

وقد توسع الشيخ الألباني في تخريج هذا الحديث في رسالته : (خطبة الحاجة) . =



أمّا بعد :

فالأمن هاجس وهدف منشود للبشرية كلها ؛ لأنهم ينشدون الحياة الآمنة التي لا يهددها شيء .

وإن من تتبع نصوص الشرع واستقرأها يجد أن هناك ترابطًا بين مفهوم الأمن و حفظ الضروريات الخمس التي جاءت الشرائع كلها للحفاظ عليها ؛ يقول الشاطبي رحمه الله : « فَقَدَ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ -بَلْ سَائِرُ الْمِلَلِ- عَلَىٰ أَنَّ الشَّرِيعَةَ وُضِعَتْ لِلْمُحَافَظَةِ عَلَىٰ الضَّرُورِيَّاتِ الْخَمْسِ-وَهِيَ : الدِّينُ ، وَالنَّفْسُ ، وَالنَّسْلُ ، وَالْمَالُ ، وَالْعَقْلُ- وَعِلْمُهَا عِنْدَ الْأُمَّةِ كَالضَّرُورِيِّ ، وَلَمْ يَثْبُتْ لَنَا ذَلِكَ بِدَلِيلٍ مُعَيَّنٍ ، وَلَا شَهِدَ لَنَا أَصْلٌ مُعَيَّنٌ يَمْتَازُ بِرُجُوعِهَا إِلَيْهِ ، بَلْ عُلمت مُلَاءَمَتُهَا لِلشَّرِيعَةِ بِمَجْمُوعِ أَدِلَّةٍ لَا تَنْحَصِرُ فِي بَابٍ وَاحِدٍ »(١) .

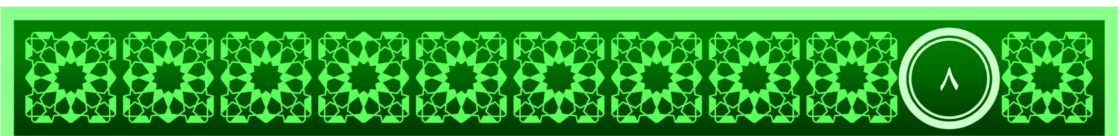
ولذا نجد أن الجرائم المخلة بالأمن متعلقة بالإضرار بإحدىٰ هذه الضروريات الخمس .

وقد عني الإسلام بالأمن الفكري عناية بالغة وجعله ضرورة

=

وصححه . يُنظَر : صحيح سنن الترمذي ؛ له (١/ ٣٢١) .

(١) الموافقات ؛ للشاطبي ؛ تحقيق : مشهور بن حسن آل سلمان ؛ (دار ابن عفان ؛ الطبعة الأولىٰ ؛ ١٤١٧هـ) ١/ ٣١ .



من الضرورات لأمن الفرد والأسرة والمجتمع والأمة ، بل للإنسانية جميعًا ليعيش الجميع في أمن واستقرار وطمأنينة .

وفي الآونة الأخيرة كثر الحديث والكتابة عن الأمن الفكري لأهميته وذلك لأنه مع الفكر الآمن يأمن الدين وتأمن النفس ويأمن النسل والمال والعقل ؛ وبالانحراف الفكري ينشأ الانحراف في الدين والضرر في النفس والنسل والمال والعقل .

وفي هذا البحث سأسلط الضوء علىٰ أثر الحرمين الشريفين (المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف) في الأمن الفكري .

وقد جعلت هذا البحث في فصلين :

الفصل الأول : الأمن الفكري تعريفه وأهميته ، وفيه مبحثان :

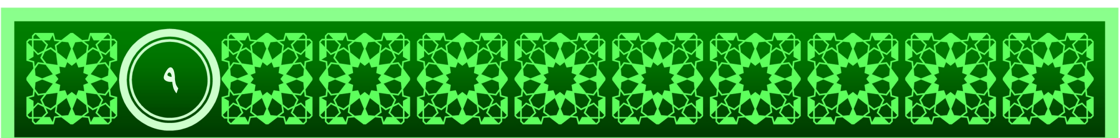
المبحث الأول : تعريف الأمن الفكري .

المبحث الثاني : أهمية الأمن الفكري .

الفصل الثاني : الحرمان الشريفان والأمن الفكري ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : النصوص القرآنية التي ذكرت علاقة الحرمين بالأمن .

المبحث الثاني : النصوص الواردة في السنة المطهرة التي ذكرت علاقة الحرمين بالأمن .



المبحث الثالث : جهود الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي وأئمة الحرمين الشريفين في تعزيز الأمن الفكري .

وأسأل الله سبحانه وتعالىٰ العون والتوفيق لما فيه الحق ورضىٰ المولىٰ سبحانه وتعالىٰ ، وإفادة العالمين .

الفصل الأول :

الأمن الفكري تعريفه وأهميته ،

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : تعريف الأمن الفكري .

المبحث الثاني : أهمية الأمن الفكري .

المبحث الأول : تعريف الأمن الفكري .

يتكـون لفـظ الأمـن الفكـري مـن كلمتـين همـا (الأمـن) و(الفكر) .

فالأمن لغة :

قـال ابـن فـارس[(١)] : « الْهَمْـزَةُ وَالْمِـيمُ وَالنُّـونُ أَصْـلَانِ مُتَقَارِبَانِ : أَحَدُهُمَا الأَمَانَةُ الَّتِي هِيَ ضِدُّ الْخِيَانَةِ ، وَمَعْنَاهَا سُكُونُ الْقَلْبِ ، وَالْآخَرُ التَّصْدِيقُ »[(٢)] . ومقصودنا هنا المعنىٰ الأول وهـو سكون القلب .

وقال الفيروز آبادي[(٣)] : « الأمْنُ والآمِنُ ، كصاحِبٍ : ضِدُّ الخَوْفِ ، أمِنَ ، كفَرِحَ ، أمْنًا وأمانًا ، بفَتْحِهِما ، وأمَنًا وأمَنَةً ، محرَّكتينِ ، وإمْنًا ، بالكسر ، فهو أمِنٌ وأمِينٌ ، كَفَرِحٍ وأميرٍ .

---

(١) الإمام العلامة ، اللغوي المحدث ، أبو الحسين ، أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب القزويني ، المعروف بالرازي ، المالكي ؛ توفي ٣٩٥هـ . (سير أعلام النبلاء للذهبي ؛ ١٧/ ١٠٥) .

(٢) معجم مقاييس اللغة ؛ أحمد بن فارس القزويني الرازي ؛ تحقيق : عبد السلام محمد هارون (دار الفكر ؛ ١٣٩٩-١٩٧٩) . ١/ ١٣٣ .

(٣) محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الفيروزابادي الشيرازي اللغوي الشافعي ؛ توفي٨١٧هـ . (الضوء اللامع للسخاوي ؛ ٥/ ٢٩ ؛ معجم المؤلفين لعمركحالة ؛ ١٢/ ١١٨) .

ورَجُلٌ أُمَنَةٌ ، كهُمَزَةٍ ويُحَرَّكُ : يَأْمَنُهُ كُلُّ أَحَدٍ في كلِّ شيءٍ »[1] .

ومن خلال ما سبق يمكن القول بأن الأمن في اللغة هو ضد الخوف وهو سكون القلب .

أما الفكر لغة :

قال الرازي[2] : « التَّفَكُّرُ : التَّأَمُّلُ »[3] .

وقال الفيومي[4] : « الْفِكْرُ بِالْكَسْرِ تَرَدُّدُ الْقَلْبِ بِالنَّظَرِ وَالتَّدَبُّرِ لِطَلَبِ الْمَعَانِي »[5] .

---

(١) القاموس المحيط ؛ محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ١ / ١١٧٦ ، تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، لبنان ، بيروت : مؤسسة الرسالة ؛ ط٨ ؛ ١٤٢٦هـ .

(٢) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي الحنفي (زين الدين ، أبو عبد الله) لغوي ، فقيه ، صوفي ، مفسر ، أديب ؛ توفي بعد ٦٦٦هـ . انظر : الأعلام للزركلي ٦/ ٥٥ ؛ معجم المؤلفين ٩/ ١١٢ .

(٣) مختار الصحاح ؛ محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي ٢ / ٢٤٢ ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد ، بيروت : المكتبة العصرية ؛ ط٥ ؛ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .

(٤) أحمد بن محمد بن علي الفيومي ، الحموي ، (أبو العباس) فقيه ، لغوي ؛ نشأ بالفيوم ، ومهر في العربية ، والفقه ، توفي بعد٧٧٠هـ . انظر : الاعلام للزركلي ١/ ٢٢٤ ، معجم المؤلفين ٢/ ١٣٢ .

(٥) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ؛ أحمد بن محمد بن علي الفيومي



وقال في « المعجم الوسيط » : (التفكير) إعمال العقل في مشكلة للتوصل إلىٰ حلها ؛ وقال أيضا : (الفكر) إعمال العقل في المعلوم للوصول إلىٰ معرفة مجهول[1] .

وأما تعريف الأمن الفكري اصطلاحًا ؛ فنظرًا للحداثة النسبية للمصطلح فقد تباينت التعريفات حول المقصود به واجتهد الباحثون في تحديده .

ومما قيل في تعريفه :

فقد عرفه معالي الدكتور عبدالله التركي بأن « يعيش الناس في بلدانهم وأوطانهم وبين مجتمعاتهم آمنين علىٰ مكونات أصالتهم وثقافتهم النوعية ومنظومتهم الفكرية »[2] .

وعرفه معالي الشيخ الدكتورعبدالرحمن السديس : « أن يعيش المسلمون في بلادهم آمنين علىٰ مكونات أصالتهم وثقافتهم ومنظومتهم الفكرية المنبثقة من الكتاب والسنة »[3] .

=

(بيروت : المكتبة العلمية) ٢ / ٤٧٩ .

(١) المعجم الوسيط ؛ إبراهيم مصطفىٰ ـ أحمد الزيات ـ حامد عبد القادر ـ محمد النجار ؛ تحقيق : مجمع اللغة العربية (دار الدعوة) ٢ / ٦٩٨ .

(٢) الأمن الفكري وعناية المملكة العربية السعودية به ؛ د.عبدالله التركي ؛ (رابطة العالم الإسلامي) ص ٦٦ .

(٣) الشريعة الإسلامية ودورها في تعزيز الأمن الفكري ؛ د.عبدالرحمن السديس ؛ =

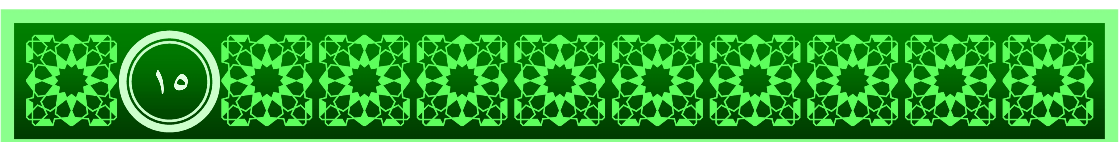
ومن الملاحظ للتعريفين السابقين أنهما عرفاه بثمرته فالعيش في البلاد بأمن على مكونات البلد وثقافته ومنظومته الفكرية إنما هو ثمرة الأمن الفكري .

وهناك تعريفات أخرى لكثير من الباحثين ولكنها قاصرة وذلك أن كل باحث عرفه من وجهة النظر التي يتحدث عنها فبعضهم قصره في الأمن السياسي والاجتماعي والآخر تناوله بمفهوم الأمن الاقتصادي وهكذا ؛ وقد ذكرت التعريفين السابقين لأنهما يتحدثان عن الأمن الفكري بمفهومه الشامل في شتى مجالات الحياة الاعتقادية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية وكل شئون حياة الإنسان بما يتناسب مع الهدف الذي راعته الشريعة الإسلامية في تنظيمها لشؤون الحياة .

لذا من الممكن أن نخلص إلى تعريف أقرب لهذا المصطلح ونعرفه بأنه : « تصور الإسلام على ما هو عليه في نفس الأمر دون إفراط أو تفريط » .

=

ملتقى الأمن الفكري في جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية (الرياض : الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ) ص ١٦ .



المبحث الثاني : أهمية الأمن الفكري .

عني الإسلام بالأمن الفكري عناية بالغة وجعله ضرورة من الضرورات لأمن الفرد والأسرة والمجتمع والأمة ، بل للإنسانية جميعًا ليعيش الجميع في أمن واستقرار وطمأنينة .

واحتل الأمن الفكري أهمية بالغة باعتبار أنه يحقق أمن واستقرار المجتمع من خلال التصديّ للمؤثرات والانحرافات الفكرية .

وقضيّة الأمن الفكريّ ليست وليدة اليوم ، بل هي قضية موجودة علىٰ مرّ الأزمنة والعصور ، ولكنّها برزت بشكل أكبر في الآونة الأخيرة نتيجة عدّة عوامل داخلية وخارجية .

« ومن محاسن هذه الشريعة الغراء أنها جاءت بحفظ الأمن للأفراد والمجتمعات والأمة ؛ فالأمن مرتبط ارتباطا وثيقا بالإيمان بهذه الشريعة ؛ قال تعالىٰ ﴿ ! " # $ % & ' ( ) * + ﴾[الأنعام : ٨٢] ؛ الأمن الفكري من أهم أنواع الأمن بل هو لب الأمن وركيزته ، ولأن الأمم والأمجاد والحضارات إنما تقاس بعقول أبنائها وأفكارهم ، لا بأجسادهم وقوالبهم ؛ فإذا اطمأن الناس علىٰ ما عندهم من أصول وثوابت ، وأمنوا علىٰ ما لديهم من قيم ومثل ومبادئ ، فقد

تحقق لهم الأمن في أسمى صوره وأجلى معانيه ، وإذا تلوثت أفكارهم بمبادئ وافدة وأفكار دخيلة وثقافات مستوردة فقد جاس الخوف خلال ديارهم ، ذلك الخوف المعنوي الذي يهدد كيانهم ويقضي على مقومات بقائهم ؛ لذلك حرصت الشريعة الغراء على تعزيز الأمن الفكري لدى الأفراد والمجتمعات والأمم ، وكان لها الدور المجلّى والقدح المعلّى في ذلك عن طريق وسائل متعددة أسهمت في حمايته والحفاظ عليه من كل قرصنة فكرية أو سمسرة ثقافية تهز مبادئه أو تخدش قيمه أو تمس ثوابته وعقيدته »[١] .

قال ابن القيم رحمه الله : « فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ مَبْنَاهَا وَأَسَاسُهَا عَلَىٰ الْحِكَمِ وَمَصَالِحِ الْعِبَادِ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ ، وَهِيَ عَدْلٌ كُلُّهَا ، وَرَحْمَةٌ كُلُّهَا ، وَمَصَالِحُ كُلُّهَا ، وَحِكْمَةٌ كُلُّهَا ؛ فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ خَرَجَتْ عَنْ الْعَدْلِ إِلَىٰ الْجَوْرِ ، وَعَنْ الرَّحْمَةِ إِلَىٰ ضِدِّهَا ، وَعَنْ الْمَصْلَحَةِ إِلَىٰ الْمَفْسَدَةِ ، وَعَنْ الْحِكْمَةِ إِلَىٰ الْعَبَث ؛ فَلَيْسَتْ مِنْ الشَّرِيعَةِ وَإِنْ أُدْخِلَتْ فِيهَا بِالتَّأْوِيلِ »[٢] .

---

(١) الشريعة الإسلامية ودورها في تعزيز الأمن الفكري ؛ د.عبدالرحمن السديس ؛ مرجع سابق ؛ ص ٩-١٠ .

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن القيم ٣/ ١١ ، تحقيق : محمد عبد السلام إبراهيم ، بيروت : دار الكتب العلمية ؛ ط١ ؛ ١٤١١هـ .



والانحراف الفكري إنما ينشأ عن الإفراط (الغلو) في التطبيق ، ويقصد به : إلزام الفرد بما ليس بلازم عليه ، (كإلزام البعض بما هو مستحب) ، أو بالتكليف بما ليس في الاستطاعة ؛ وذلك أنه من المعلوم لدى أهل الشرع أن تكاليف الشرع مرتبطة بالاستطاعة وأنها تسقط مع عدمها ، فإلزام غير المستطيع هو من الغلو والإفراط .

وينشأ الانحراف الفكري أيضا من التفريط (التساهل) ، ويقصد به : ترك ما أوجب الشرع أو ارتكاب ما نهى عنه ؛ فالانحراف العقدي مثلا ينشأ من الغلو الذي قد يصل لحد تكفير المجتمعات الإسلامية ، أو من التفريط الذي يصل به المسلم لدرجة لا يفرق بينه وبين غيره من غير المسلمين بتنصله مما أوجب الله عليه كاعتقاد أن غير المسلم لا يعد كافرا .

والحق أن هذه الشريعة السمحة جاءت وسطًا لا إفراط فيها ولا تفريط ، فهي وسط في تشريعاتها وتعاليمها ، ولذا كان في تطبيقها حفظ للضرورات الخمس التي سعت لحفظها كل الشرائع السابقة والتي بحفظها تقوم الحياة .

وتنمو وتتمتع البشرية بالأمن في كل شؤون حياتها ، وبالانحراف عن تطبيقها ينشأ الخلل وينعدم الأمن عن المجال الذي لم تطبق فيه تعاليم هذه الشريعة السمحة ؛ لذا فعند

الانحراف في تطبيق أوامر الشرع في مجال المعاملات المالية ينشأ الخلل في النظام المالي وينعدم الأمن المالي حينها ؛ وكل ذلك أن هذه الشريعة جاءت من عند من خلق الخلق وهو أعلم بهم وبما ينفعهم وبما ينظم شؤون حياتهم .

ومما يجدر الإشارة إليه أنّ الأمن الفكري مسؤولية اجتماعية تقع علىٰ عاتق جميع المؤسسات المجتمعية المختلفة ، ابتداء بالفرد ثم بالأسرة ثم المدرسة فالجامعة والمسجد ووسائل الإعلام المختلفة وبقية المؤسسات المجتمعية الأخرىٰ ، وأي تقصير من أي من هذه المؤسسات ستكون عاقبته وخيمة علىٰ المجتمع بأكمله .

الفصل الثاني :

الحرمان الشريفان والأمن الفكري ،

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : النصوص القرآنية التي ذكرت علاقة الحرمين بالأمن .

المبحث الثاني : النصوص الواردة في السنة المطهرة التي ذكرت علاقة الحرمين بالأمن .

المبحث الثالث : جهود الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي وأئمة الحرمين الشريفين في تعزيز الأمن الفكري .

مقدمة :

إنها قصة توأم منذ خلق الله الأرض..توأم ربطت بين الحرم والأمن .

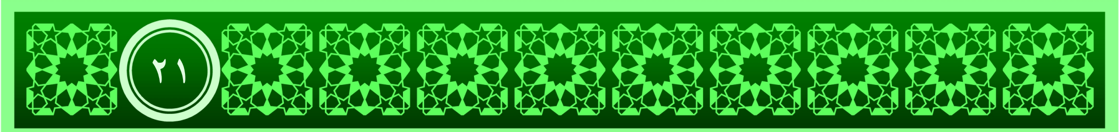
فعَنْ مُجَاهِدٍ « أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فقَالَ : إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالَارْضَ ، فَهْيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللهِ إِلَىٰ يَوْم الْقِيَامَةِ ، لَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِي ، وَلَمْ تَحْلِلْ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ ، لَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا ، وَلَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا ، وَلَا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلَا لِمُنْشِدٍ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : إِلَا الإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللهِ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالْبُيُوتِ ، فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ : إِلَّا الإِذْخِرَ فَإِنَّهُ حَلَالٌ »(١) .

فهي حرام منذ خلق الله السماوات والأرض..

وهي دعوة أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام..قال تعالىٰ : ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرۡزُقۡ أَهۡلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنۡ ءَامَنَ مِنۡهُم بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلٗا ثُمَّ à إِلَىٰ â ٱلنَّارِۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ﴾[البقرة : ١٢٦] .

---

(١) صحيح البخاري ؛ كتاب بدء الوحي ؛ ٥/ ١٩٤ (٤٣١٣) .



دعوة أظهرت تلك الحرمة للناس(١) وأوضحتها وأكدت العلاقة المتينة بين الحرم والأمن ، فاستجاب الله دعوة خليله إبراهيم عليه السلام وجعل هذا البيت آمنًا ، عتيقًا من سلطة المتسلطين وجبروت الجبارين ، وجعل من يأوي إليه آمنًا ، والمخافة من حوله في كل مكان..حتىٰ حين انحرف الناس وأشركوا بربهم وعبدوا معه الأصنام..لأمْرٍ يريده سبحانه بهذا البيت الحرام .

حتىٰ أصبح أمنه آية من آياته البينات ؛ قال ابن عطية(٢) : « ومن آياته : الأمنة الثابتة فيه علىٰ قديم الدهر ، وأن العرب كانت تغير بعضها علىٰ بعض ويتخطف الناس بالقتل ، وأخذ الأموال وأنواع الظلم إلا في الحرم ، وتركب علىٰ هذا أمن

---

(١) ورد في صحيح البخاري عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم أنه قال : « إن إبراهيم حرم مكة » ؛ كتاب بدء الوحي ؛ ٨٨/٣ (٢١٢٩) ؛ ومر معنا في الحديث السابق أن الله الذي حرم مكة يوم خلق السموات والأرض . قال ابن حجر : « حَدِيثِ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَأَنَّهُ لَا يُعَارِضُ حَدِيثَ أَنَّ اللهَ حَرَّمَ هَذَا الْبَلَدَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالَارْضَ لأنَّ مَعْنَىٰ الأوَّلِ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ أَعْلَمَ النَّاسَ بِذَلِكَ وَالثَّانِي مَا سَبَقَ مِنْ تَقْدِيرِ اللهِ » . فتح الباري ٤٤٠/٣ .

(٢) عبدالحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عطية الإمام الكبير قدوة المفسرين أبو محمد الغرناطي القاضي ؛ توفي ٥٤١هـ . انظر : طبقات المفسرين ؛ للسيوطي ٥٠/١ .

الحيوان فيه ، وسلامة الشجر ، وذلك كله للبركة التي خصه الله بها ، والدعوة من الخليل عليه السلام في قوله ، اجعل هذا بلدا آمنا ، وإذعان نفوس العرب وغيرهم قاطبة لتوقير هذه البقعة دون ناه ، ولا زاجر ، آية عظمىٰ تقوم بها الحجة ، وهي التي فسرت بقوله تعالىٰ : ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾»(١) .

ولما توجه أصحاب الفيل لهدمه كان من أمرهم ما كان ، مما فصلته سورة الفيل ، وحفظ الله للبيت أمنه ، وصان حرمته وكان الناس من حوله يُتخطَّفون .

وقد كان لحادثة الفيل أثر مضاعف في زيادة حرمة البيت عند العرب في جميع أنحاء الجزيرة ، وزيادة مكانة أهله وسدنته من قريش ، مما ساعدهم علىٰ أن يسيروا في الأرض آمنين ، حيثما حلوا وجدوا الكرامة والرعاية ؛ قال البغوي : « أَيْ : مَأْمَنًا يَأْمَنُونَ فِيهِ مِنْ إِيذَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، فَإِنَّهُمْ مَا كَانُوا يَتَعَرَّضُونَ لَاهْلِ مَكَّةَ وَيَقُولُونَ : هُمْ أَهْلُ اللهِ »(٢) ، فتعدىٰ الأمن من أرضه إلىٰ أهله

---

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ؛ لابن عطية الأندلسي ؛ تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد ؛ (بيروت : دار الكتب العلمية ؛ ط١ ؛ ١٤٢٢) ٤٧٦/١

(٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن ؛ أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ؛ حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم =



أينما حلّوا .

وهكذا بعد بزوغ فجر الإسلام جاءت تشريعاته السمحة تؤكد تلك الحرمة للحفاظ علىٰ ذلك الأمن لتكون مكة مدينة نموذجية للأمن ، بل ولعظيم قدر هذا الدين ولعظمة قدر الرسول الكريم الذي أرسله الله بهذا الدين جاءت تشريعات هذا الدين لتضيف مدينة أخرىٰ تنعم بالأمن كما نعمت به مكة ألا وهي المدينة المنورة (طيبة الطيبة) ، مدينة مسجد رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ؛ ففي « صحيح مسلم » عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلىٰ الله عليه وسلم قال لهم وهم في عسفان : « اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا ، وَإِني حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَأْزِمَيْهَا أَنْ لَا يُهَرَاقَ فِيهَا دَمٌ وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ وَلَا يُخْبَطَ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَا لِعَلْفٍ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا في مَدِينَتِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا في صَاعِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا في مُدِّنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا في صَاعِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا في مُدِّنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا في مَدِينَتِنَا ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ ، والذي نفسي بِيَدِهِ مَا مِنَ الْمَدِينَةِ شِعْبٌ وَلَا نَقْبٌ إِلَا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا حَتَّىٰ تَقْدَمُوا إِلَيْهَا -ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ-

=

الحرش ؛ (دار طيبة للنشر والتوزيع ؛ ط ٤ ؛ ١٤١٧هـ - ١٩٩٧) ١ / ١٤٦ .

ارْتَحِلُوا »[١] .

وهكذا تمضي قصة الأمن والأمان والإيمان مع الحرمين الشريفين حتىٰ آخر الزمان ؛ فإليهما يأرِز الإيمان ويحفظهما الله من أشد فتن آخر الزمان وهي فتنة الأعور الدجال ، ففي « صحيح مسلم » عن ابن عمر رضي الله عنهما : « قَامَ رَسُولُ اللهِ صلىٰ الله عليه وسلم فِي النَّاسِ فَأَثْنَىٰ عَلَىٰ اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ : إِنِّي لأُنْذِرُكُمُوهُ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ... »[٢] الحديث . وفيه عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلىٰ الله عليه وسلم : « مَا مِنْ نَبِيّ إِلَا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الَاعْوَرَ الْكَذَّابَ... »[٣] الحديث . وما هذا التحذير إلا من عظم شأن فتنته ، فإن الانحراف الفكري لمن يتعرض لهذه الفتنة شديد ، فهو انحراف عقدي في أعظم مسائل الاعتقاد وهي توحيد الرب سبحانه وتعالىٰ ، فإن الدجال يفتن الناس في ذلك حتىٰ يؤمن من افتتن به بأنه ربه فيدخل النار ؛ هذه الفتنة العظيمة في آخر الزمان

---

(١) صحيح مسلم ؛ كتاب الحج باب الترغيب في سكنىٰ المدينة والصبر علىٰ لأوائها ؛ ٤/ ١١٧ (٣٤٠٢) .

(٢) صحيح مسلم ؛ كتاب الفتن واشراط الساعة ؛ باب ذكر ابن صياد ؛ ٨/ ١٩٣ (٧٥٤٠) .

(٣) صحيح مسلم ؛ كتاب الفتن واشراط الساعة ؛ باب ذكر ابن صياد ؛ ٨/ ١٩٥ (٧٥٤٨) .



حمىٰ الله منهما الحرمين الشريفين فلا يستطيع الدجال أن يدخلهما .

أما الإيمان فإنه يأرز إلىٰ هذين المسجدين :

ففي « الصحيحين » ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلىٰ الله عليه وسلم قَالَ : « لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ إِلَا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلَا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِّينَ يَحْرُسُونَهَا ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، فَيُخْرِجُ اللهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ »(١) .

وفي « صحيح مسلم » ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِي صلىٰ الله عليه وسلم قَالَ : « إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلىٰ جُحْرِهَا »(٢) .

وفي « مسند أحمد » من حديث سعد ابن أبي وقاص قال : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّ الإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ

---

(١) صحيح البخاري ؛ كتاب بدء الوحي ؛ ٣/ ٢٨ (١٨٨١) ؛ وصحيح مسلم ؛ كتاب الفتن واشراط الساعة ؛ باب قصة الجساسة ؛ ٨/ ٢٠٦ (٧٥٧٧) .

(٢) صحيح مسلم ؛ كتاب الإيمان ؛ باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا ؛ ١/ ٩٠ (٣٩٠) .

النَّاسُ ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ لَيَأْرِزَنَّ الإِيمَانُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ الىٰ جُحْرِهَا »[1] . قال النووي : « بين المسجدين ، أي : مسجدي مكة والمدينة »[2] .

تلكم هي قصة العلاقة الوثيقة بين الأمن والحرمين التي قدّرها خالق الخلق يوم خلق السماوات والأرض وكتب لها الاستمرار لآخر الزمان فكان الأمن في الحرمين الشريفين شرعا وقَدَرًا .

وسنتناول خلال هذا الفصل استقراء النصوص الشرعية من الكتاب والسنة التي وردت فيها علاقة الأمن بالحرمين الشريفين في ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : النصوص القرآنية التي ذكرت علاقة الحرمين بالأمن ؛ مع إيراد كلام العلماء والمفسرين فيها وعلاقتها بالأمن الفكري .

المبحث الثاني : النصوص الواردة في السنة المطهرة التي ذكرت علاقة الحرمين بالأمن ؛ مع إيراد كلام أهل العلم فيها وبيان علاقتها بالأمن الفكري .

---

(١) مسند الإمام أحمد ؛ ١ / ١٨٤ .

(٢) شرح النووي علىٰ مسلم ؛ (بيروت : دار إحياء التراث العربي ؛ ط ٢ ؛ ١٣٩٢) ٢ / ١٧٧ .



المبحث الثالث : بيان جهود الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي وأئمة الحرمين الشريفين في تعزيز الأمن الفكري .

والله أسأل أن يوفقنا في ذلك لما يحبه ويرضاه .

المبحث الأول :
النصوص القرآنية التي ذكرت
علاقة الحرمين بالأمن .

الآية الأولىٰ :

قال الله تعالىٰ : ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ´ µ ¶ ¸ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾[البقرة : ١٢٥] .

قال الطبري[(١)] : « والأمن مصدر من قول القائل : أمن يأمن أمنا ؛ وإنما سماه الله : أَمْنًا ؛ لأنه كان في الجاهلية معاذاً لمن استعاذ به ، وكان الرجل منهم لو لقي به قاتل أبيه أو أخيه ، لم يهجه ولم يعرض له حتىٰ يخرج منه ، وكان كما قال الله جل ثناؤه : ﴿L M N O P Q R S T U﴾ »[(٢)][سورة العنكبوت : ٦٧] .

---

(١) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري ، الإمام أبو جعفر ، رأس المفسرين علىٰ الإطلاق ، توفي سنة ٣١٠هـ . انظر : سير أعلام النبلاء ٢٦٩/١٤ ؛ طبقات المفسرين ٨٢/١ .

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن ؛ لابن جرير الطبري ؛ تحقيق : أحمد شاكر ، مؤسسة الرسالة ؛ ط١ ؛ ١٤٢٠ هـ ٢٩/٢ .



وعن عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : ﴿وَأَمْنًا﴾ ، قال : « أَمْنًا للناس »[1] .

وعن الربيع قوله : « ﴿وَأَمْنًا﴾ ، يقول : أَمْنًا من العدو أن يحمل فيه السلاح ، وقد كان في الجاهلية يتخطف الناس من حولهم وهم آمنون لا يُسبَوْن »[2] .

وَرُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ وَالسُّدِّيِّ وَقَتَادَةَ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ قَالُوا : « مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا »[3] .

قال ابن عطية : « ﴿وَأَمْنًا﴾ ، معناه : أن الناس يُغِيرون ويقتتلون حول مكة وهي آمنة من ذلك ، يلقىٰ الرجل بها قاتل أبيه فلا يهيجه ؛ لأن الله تعالىٰ جعل لها في النفوس حرمة وجعلها أمنا للناس والطير والوحوش »[4] .

قال ابن كثير : « إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَذْكُرُ شَرَفَ الْبَيْتِ وَمَا جَعَلَهُ

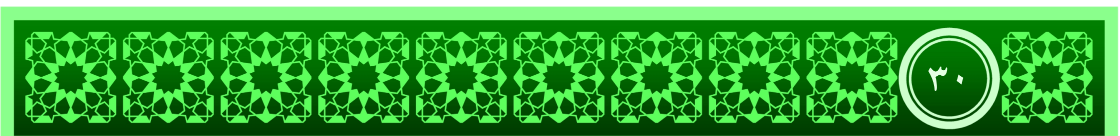
---

(١) جامع البيان والتأويل ٢/ ٣٠ .

(٢) المرجع السابق ؛ ٢/ ٢٩ . هكذا أسند الطبري التأويل للربيع ، وقال ابن أبي حاتم عن الربيع عن أبي العالية . انظر : تفسير القرآن العظيم ، لابن أبي حاتم ١/ ٢٢٥ .

(٣) تفسير القرآن العظيم ، لابن أبي حاتم ١/ ٢٢٥ ، تحقيق : أسعد محمد الطيب ، مكتبة نزار مصطفىٰ الباز : ط٣ ؛ ١٤١٩ .

(٤) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، لابن عطية الأندلسي ١/ ٢٠٧ .



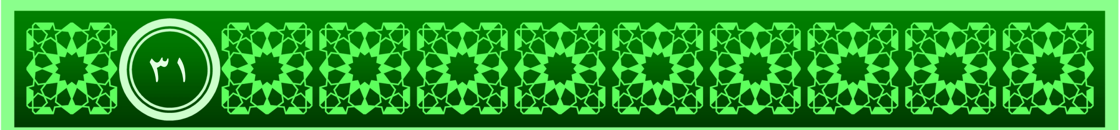
مَوْصُوفًا بِهِ شَرْعًا وَقَدَرًا مِنْ كَوْنِهِ مَثَابَةً لِلنَّاسِ ، أَيْ : جَعَلَهُ مَحَلا تَشْتَاقُ إِلَيْهِ الاَرْوَاحُ وَتَحِنُّ إِلَيْهِ ، وَلَا تَقْضِي مِنْهُ وَطَرًا ، وَلَوْ ترددَت إِلَيْهِ كلَّ عَامٍ ، اسْتِجَابَةً مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ لِدُعَاءِ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿ b c d e f g ﴾ ، إِلَىٰ أَنْ قَالَ : ﴿رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ﴾[إبراهيم : ٣٧ - ٤٠] ، وَيَصِفُهُ تَعَالَىٰ بِأَنَّهُ جَعَلَهُ أَمْنًا ، مَنْ دَخَلَهُ أَمِنَ ، وَلَوْ كَانَ قَدْ فَعَلَ مَا فَعَلَ ثُمَّ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا .

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ : كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَىٰ قَاتِلَ أَبِيهِ وَأَخِيهِ فِيهِ فَلَا يَعْرِض لَهُ »(١) .

ومن خلال أقوال المفسرين التي أوردناها يتضح لنا أن الأمن في الحرم تعدىٰ البشر حتىٰ وصل للحيوان والشجر ؛ إنها مدينة الأمن النموذجية التي كتب لها الأمن شرعًا وقَدَرًا ، وما ذكره المفسرون من تحريم القتال فيه وحمل السلاح فدال دلالة واضحة علىٰ الأمن الحسي الموجود في البلد الحرام ، وعلىٰ تعزيز الشرع لهذا الأمن وتأكيده ، فإنه لم يكتف بتحريم القتال بل تعداه إلىٰ تحريم حمل السلاح فيه ، وحمل السلاح من أعظم

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ؛ تحقيق : سامي بن محمد سلامة ؛ (دار طيبة : ط ٢ ؛ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) ١/ ٤١٣ .



أسباب انهيار الأمن ، وما تعيشه بعض البلاد حولنا من فتن خير دليل علىٰ ذلك .

الآية الثانية والثالثة :

قال الله تعالىٰ : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ à إِلَىٰ â ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[البقرة : ١٢٦] .

وقوله تعالىٰ : ﴿ 3 4 5 6 7 8 9 : ; < = > ? ﴾[إبراهيم : ٣٥] .

وقد جمعتُ هاتين الآيتين الكريمتين مع بعضهما ؛ لكونهما حكاية عن دعوة أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام ، الأمر الذي جعل كثيرا من المفسرين يطيلون تفسير الأولىٰ منها في سورة البقرة ويختصرون اختصارا شديدا في الثانية أو يكتفون بما ذكروه سابقا في الأولىٰ .

قال الطبري : « يعني بقوله : ﴿ءَامِنًا﴾ : آمِنًا من الجبابرة وغيرهم أن يسلطوا عليه ، ومن عقوبة الله أن تناله ، كما تنال سائر البلدان ، من خسف ، وائتفاك[1] ، وغرق ، وغير ذلك من سخط

---

(١) الائتفاك : الانقلاب ، وهو عذاب الله الشديد الذي أنزله بقوم لوط ؛ قال ابن منظور : « والمُؤْتفِكات : مَدائن لوط علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام سميت =

الله ومثلاته التي تصيب سائر البلاد غيره »[1] .

وعن ابن عبَّاس في قوله : ﴿ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ ، قَالَ : « كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَحْجُرُهَا عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ دُونِ النَّاسِ »[2] .

قال ابن كثير : « قَوْلُهُ تَعَالَىٰ إِخْبَارًا عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ : ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ ، أَيْ : مِنَ الْخَوْفِ ، لَا يَرْعَبُ أَهْلَهُ ، وَقَدْ فَعَلَ اللهُ ذَلِكَ شَرْعًا وَقَدَرًا »[3] .

مسألة : هل كان البيت مُحرَّمًا وآمِنًا قبل دعوة إبراهيم عليه السلام؟ .

ذكر الطبري هذه المسألة في تفسيره حيث قال : « فإن قال لنا قائل : أوما كان الحرم آمنا إلا بعد أن سأل إبراهيم ربه له الأمان؟

قيل له : لقد اختلف في ذلك ، فقال بعضهم : لم يزل الحرم آمنا من عقوبة الله وعقوبة جبابرة خلقه ، منذ خلقت السموات

=

بذلك لانقلابها بالخَسْف قال تعالىٰ والمُؤْتَفِكَةَ أَهْوىٰ وقوله تعالىٰ والمُؤْتِفكات أَتتهم رسلهم بالبينات قال الزجاج المؤْتفكات جمع مُؤْتَفِكة ائْتَفَكَتْ بهم الاَرض ، أَي : انقلبت » . لسان العرب ١٠ /٣٩٠ .

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ٢ /٤٤ .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ؛ مرجع سابق ١ / ٢٢٩ .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ؛ مرجع سابق ١ /٤٢٥ .



والأرض . واعتلوا في ذلك بما : حدثنا... - ثم ذكر بسنده حديث أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه لما افتتحت مكة قتلت خزاعة رجلا من هذيل ، فقام رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم خطيبا فقال : « يا أيها الناس ، إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض ، فهي حرام بحرمة الله إلىٰ يوم القيامة ، لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ، أو يعضد بها شجرا . ألا وإنها لا تحل لأحد بعدي ، ولم تحل لي إلا هذه الساعة ، غضبا علىٰ أهلها . ألا فهي قد رجعت علىٰ حالها بالأمس . ألا ليبلغ الشاهد الغائب ، فمن قال : إن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قد قتل بها! فقولوا : إن الله قد أحلها لرسوله ولم يُحِلَّها لك » ، -ثم ذكر بسنده حديث ابن عباس رضي الله عنهما - قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، لمكة حين افتتحها : « هذه حرم حرمه الله يوم خلق السموات والأرض ، وخلق الشمس والقمر ، ووضع هذين الأخشبين ، لم تحل لأحد قبلي ، ولا تحل لأحد بعدي ، أُحِلَّت لي ساعة من نهار » ، ثم قال : قالوا : فمكة منذ خلقت حرم آمن من عقوبة الله وعقوبة الجبابرة . قالوا : وقد أخبرت عن صحة ما قلنا من ذلك الرواية الثانية عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم التي ذكرناها . قالوا : ولم يسأل إبراهيم ربه أن يؤمنه من عقوبته وعقوبة الجبابرة ، ولكنه سأله أن يؤمن أهله من الجدوب

والقحوط ، وأن يرزق ساكنه من الثمرات ، كما أخبر ربه عنه أنه سأله بقوله : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ . قالوا : وإنما سأل ربه ذلك لأنه أسكن فيه ذريته ، وهو غير ذي زرع ولا ضرع ، فاستعاذ ربه من أن يهلكهم بها جوعا وعطشا ، فسأله أن يؤمنهم مما حذر عليهم منه .

قالوا : وكيف يجوز أن يكون إبراهيم سأل ربه تحريم الحرم ، وأن يؤمنه من عقوبته وعقوبة جبابرة خلقه ، وهو القائل – حين حله ، ونزله بأهله وولده : ﴿ S T U V W X Y Z [\ ] ^ ﴾[سورة إبراهيم : ٣٧]؟ قالوا : فلو كان إبراهيم هو الذي حرم الحرم أو سأل ربه تحريمه لما قال : ﴿ \ ] ^ ﴾ ، عند نزوله به ، ولكنه حُرِّم قبله ، وحُرِّم بعده..– ثم ذكر القول الآخر– .

وقال آخرون : كان الحرم حلالا قبل دعوة إبراهيم كسائر البلاد غيره ، وإنما صار حراما بتحريم إبراهيم إياه ، كما كانت مدينة رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم حلالا قبل تحريم رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إياها .

قالوا : والدليل علىٰ ما قلنا من ذلك : ما حدثنا به..– فذكر بسنده حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما– قال رسول الله

صلىٰ الله عليه وسلم : « إن إبراهيم حرم بيت الله وأمنه ، وإني حرمت المدينة ما بين لابَتَيْها ، عضاهها وصيدها ، ولا تقطع عضاهها » . -ثم ذكر أيضا بسنده حديث أبي هريرة رضي الله عنه- عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « إن إبراهيم كان عبدالله وخليله ، وإني عبدالله ورسوله ، وإن إبراهيم حرم مكة ، وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها ، عضاهها وصيدها ، ولا يحمل فيها سلاح لقتال ، ولا يقطع منها شجر إلا لعلف بعير »[1] .

ثم رجح الإمام الطبريُّ القولَ الأول وقال : « والصواب من القول في ذلك عندنا : أن الله تعالىٰ ذكره جعل مكة حَرَمًا حين خلقها وأنشأها ، كما أخبر النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، أنه حرمها يوم خلق السموات والأرض ، بغير تحريم منه لها علىٰ لسان أحد من أنبيائه ورسله ، ولكن بمنعه من أرادها بسوء ، وبدفعه عنها من الآفات والعقوبات ، وعن ساكنيها ، ما أحل بغيرها وغير ساكنيها من النقمات . فلم يزل ذلك أمرها حتىٰ بوأها الله إبراهيم خليله ، وأسكن بها أهله هاجر وولده إسماعيل . فسأل حينئذ إبراهيم ربه إيجاب فرض تحريمها علىٰ عباده علىٰ لسانه ، ليكون ذلك سنة

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ؛ مرجع سابق ؛ ٢/ ٤٥ .

لمن بعده من خلقه ، يستنون به فيها ، إذ كان تعالىٰ ذكره قد اتخذه خليلا وأخبره أنه جاعله ، للناس إماما يقتدىٰ به ، فأجابه ربه إلىٰ ما سأله ، وألزم عباده حينئذ فرض تحريمه علىٰ لسانه ، فصارت مكة - بعد أن كانت ممنوعة بمنع الله إياها ، بغير إيجاب الله فرض الامتناع منها علىٰ عباده ، ومحرمة بدفع الله عنها ، بغير تحريمه إياها علىٰ لسان أحد من رسله - فرض تحريمها علىٰ خلقه علىٰ لسان خليله إبراهيم عليه السلام ، وواجب علىٰ عباده الامتناع من استحلالها ، واستحلال صيدها وعضاها لها بإيجابه الامتناع من ذلك ببلاغ إبراهيم رسالة الله إليه بذلك إليهم »[1] .

وقد ذكرت في مقدمة هذا الفصل جمع الحافظ ابن حجر للأحاديث التي ظاهرها التعارض في ذلك .

ويتضح لنا من كلام المفسرين وما نقلنا في تفسير الآية السابقة أن الأمن في الحرم هو أمن برعاية إلهية منذ خلق الله السماوات والأرض وبعد أن كان حرمًا آمنا قدرا أراد الله له أن يجعله حرمًا آمنًا شرعًا أيضا ؛ لتأكيد الأمن فيه .

الآية الرابعة :

قال الله تعالىٰ : ﴿ q r s t u w x

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ؛ مرجع سابق ؛ ٢/ ٥٠ .

y z ..﴾[آل عمران : ٩٧] .

اختلف تناول المفسرين لتأويل هذه الآية الكريمة ، فقد ذكر ابن جرير الخلاف عن المراد بقوله كان آمنا ؛ هل هو من باب الخبر فيكون المعنىٰ ما كان عليه الناس في الجاهلية أم هو من باب الأمر والطلب فيكون حكما شرعيا لمن دخله ؛ وقد أطال ذكر الروايات في ذلك .

وكذلك ابن أبي حاتم ذكر خمسة أوجهٍ في تأويل معني ﴿ y z ﴾ ، وأورد الروايات في ذلك بأسانيده لكل وجه فأطال ؛ فكان صنعه أفضل من ابن جرير من حيث الترتيب ، أمّا في الإطالة فقد شاركه .

قال ابن عطية : « واختلف الناس في معنىٰ قوله : ﴿ y z ﴾ ، فقال الحسن وقتادة وعطاء ومجاهد وغيرهم : هذه وصف حال كانت في الجاهلية أن الذي يجر جريرة ثم يدخل الحرم ، فإنه كان لا يتناول ولا يُطلَب ، فأما في الإسلام وأمن جميع الأقطار ، فإن الحرم لا يمنع من حد من حدود الله ، من سرق فيه قطع ، ومن زنىٰ رجم ، ومن قتل قتل ، واستحسن كثير ممن قال هذا القول أن يخرج من وجب عليه القتل إلىٰ الحل فيقتل هنالك . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : من أحدث حدثا ثم استجار بالبيت فهو آمن ، وإن الأمن في الإسلام كما كان في

الجاهلية ، والإسلام زاد البيت شرفا وتوقيرا ، فلا يعرض أحد بمكة لقاتل وليه ، إلا أنه يجب علىٰ المسلمين ألا يبايعوا ذلك الجاني ، ولا يكلموه ، ولا يؤوه حتىٰ يتبرم ، فيخرج من الحرم ، فيقام عليه الحد ، وقال بمثل هذا عبيد بن عمير والشعبي وعطاء بن أبي رباح والسدي وغيرهم ، إلا أن أكثرهم قالوا هذا فيمن يَقْتُل خارج الحرم ثم يعوذ بالحرم ، فأما من يَقْتُل في الحرم ، فإنه يقام عليه الحد في الحرم .

قال القاضي أبو محمدعبدالحق رضي الله عنه : وإذا تؤمل أمر هذا الذي لا يكلم ولا يبايع ، فليس بآمن ، وقال يحيىٰ بن جعدة : معنىٰ الآية : ومن دخل البيت كان آمنا من النار »[1] .

وسواء كان المقصود بالآية الإخبار أم الطلب فإنها تدل علىٰ حرمة وأمن الحرم أمّا الأمر بحرمة وأمان الحرم فهو ثابت بغير هذه الآية من النصوص الشرعية الأخرىٰ .

ولكن التعبير بلفظ الدخول ثم إردافه بـ(كان) وجعل (آمنًا) خبرًا لها يوحي بثبوت الأمن يقينا ؛ وهذا مما يؤكد ما ذكره بعض المفسرين من أن الأمن هو آية من آيات هذا البيت العتيق ، كما

---

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ؛ لابن عطية الأندلسي ؛ مرجع سابق ؛ ١/ ٤٧٧ .



نقلناه عن ابن عطية في مقدمة هذا الفصل .

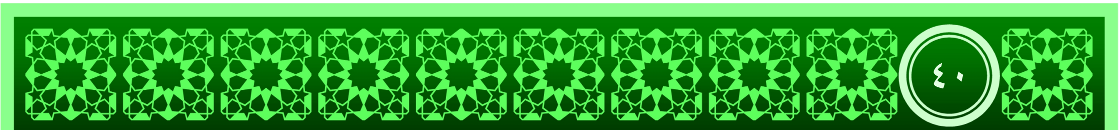
ويقول الشيخ السعدي : « ومن الآيات البينات فيها أن من دخله كان آمنا شرعا وقَدَرًا ، فالشرع قد أمر الله رسوله إبراهيم ثم رسوله محمد ﷺ باحترامه وتأمين من دخله ، وأن لا يهاج ، حتىٰ إن التحريم في ذلك شمل صيودها وأشجارها ونباتها ، وقد استدل بهذه الآية من ذهب من العلماء أن من جنىٰ جناية خارج الحرم ثم لجأ إليه أنه يأمن ولا يقام عليه الحد حتىٰ يخرج منه ، وأما تأمينها قَدَرًا فلأن الله تعالىٰ بقضائه وقدره وضع في النفوس حتىٰ نفوس المشركين به الكافرين بربهم احترامه ، حتىٰ إن الواحد منهم مع شدة حميتهم ونعرتهم وعدم احتمالهم للضيم يجد أحدهم قاتل أبيه في الحرم فلا يهيجه ، ومن جعله حرما أن كل من أراده بسوء فلا بد أن يعاقبه عقوبة عاجلة ، كما فعل بأصحاب الفيل وغيرهم »[1] .

الآية الخامسة والسادسة :

قال الله تعالىٰ : ﴿ n o p q r s t
u ا w x y z { | } ~ كُلِّ شَيۡءٍ

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ؛ لعبد الرحمن السعدي ١/ ١٣٨ ، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، مؤسسة الرسالة : ط١ : ١٤٢٠هـ .



رِزْقًا مِّن لَّدُنَّا ..﴾[القصص : ٥٧] .

وقال تعالىٰ : ﴿ L M N O P Q R S T U ..﴾[العنكبوت : ٦٧] .

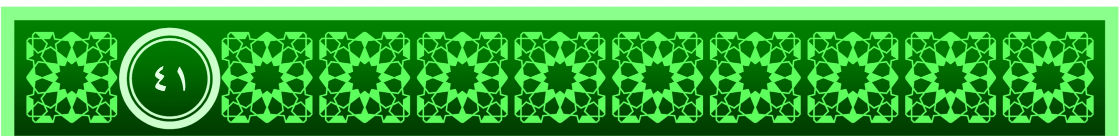
وقد جمعت بين هاتين الآيتين للوحدة الموضوعية بينهما فكلاهما تدل دلالةً واضحة علىٰ أن نعمة الأمن التي عاشه أهل البلد الحرام هي من عند الله ؛ نعم إنها أرض من تراب وحجر لا تختلف عن غيرها ، ولكن الله الذي خلق له أن يختص من الأماكن ما شاء بما يشاء ، ومن الأزمنة ما شاء بما يشاء ؛ ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾[القصص:٦٨] .

قال الطبري عن آية القصص : « يقول تعالىٰ ذكره : وقالت كفار قريش : إن نتبع الحقّ الذي جئتنا به معك ، ونتبرأ من الأنداد والآلهة ، يتخطفنا الناس من أرضنا بإجماع جميعهم علىٰ خلافنا وحربنا ، يقول الله لنبيه : فقل : ﴿ w x y z { ﴾ ، يقول : أو لم نوطئ لهم بلدا حرّمنا علىٰ الناس سفك الدماء فيه ، ومنعناهم من أن يتناولوا سكانه فيه بسوء ، وأمنا علىٰ أهله من أن يصيبهم بها غارة ، أو قتل ، أو سباء »(١) .

ويقول عن آية سورة العنكبوت : « يقول تعالىٰ ذكره مُذَكِّرًا

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ١٩/ ٦٠١ .



هؤلاء المشركين من قريش ، القائلين : لولا أنزل عليه آية من ربه ، نِعْمَتَه عليهم التي خصهم بها دون سائر الناس غيرهم ، مع كفرهم بنعمته وإشراكهم في عبادته الآلهة والأنداد : أولم ير هؤلاء المشركون من قريش ، ما خصصناهم به من نعمتنا عليهم ، دون سائر عبادنا ، فيشكرونا علىٰ ذلك ، و ينزجروا عن كفرهم بنا ، وإشراكهم ما لا ينفعنا ، ولا يضرّهم في عبادتنا أنا جعلنا بلدهم حرما ، حرّمنا علىٰ الناس أن يدخلوه بغارة أو حرب ، آمنا يأمن فيه من سكنه ، فأوىٰ إليه من السباء ، والخوف ، والحرام الذي لا يأمنه غيرهم من الناس ، ﴿ R S T U ﴾ ، يقول : وتُسْلَب الناس من حولهم قتلا وسباء »[1] .

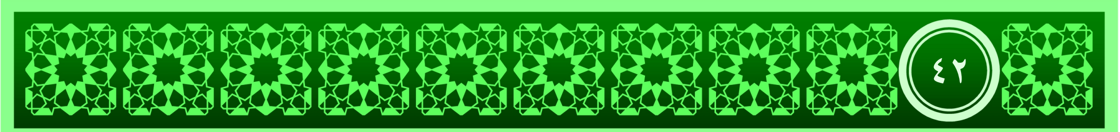
قال البغوي : « قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ : ﴿ w x y z { ﴾ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَتْ تُغِيرُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ، وَيَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَأَهْلُ مَكَّةَ آمِنُونَ حَيْثُ كَانُوا ، لِحُرْمَةِ الْحَرَمِ ، وَمِنَ الْمَعْرُوفِ أَنَّهُ كَانَ يَأْمَنُ فِيهِ الظِّبَاءُ مِنَ الذِّئَابِ وَالْحَمَامُ مِنَ الْحِدَأَةِ »[2] .

ويقول ابن كثير : « يَقُولُ تَعَالَىٰ مُخْبِرًا عَنِ اعْتِذَارِ بَعْضِ

---

(١) المرجع السابق ٢٠/ ٦٢ .

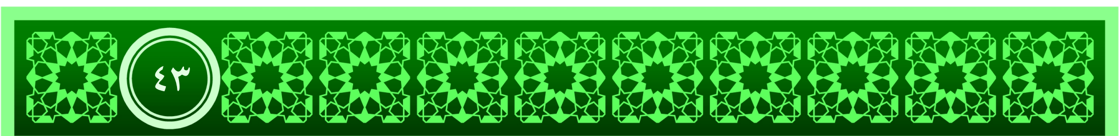
(٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن ٦/ ٢١٥ .



الْكُفَّارِ فِي عَدَمِ اتِّبَاعِ الْهُدَىٰ حَيْثُ قَالُوا لِرَسُولِ الله ﷺ : ﴿ o p q r s t u ﴾ ، أَيْ : نَخْشَىٰ إِنِ اتَّبَعْنَا مَا جِئْتَ بِهِ مِنَ الْهُدَىٰ ، وَخَالَفْنَا مَنْ حَوْلَنَا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ الْمُشْرِكِينَ ، أَنْ يَقْصِدُونَا بِالأَذَىٰ وَالْمُحَارَبَةِ ، وَيَتَخَطَّفُونَا أَيْنَمَا كُنَّا ، فَقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ مُجِيبًا لَهُمْ : ﴿ w x y z { ﴾ ، يَعْنِي : هَذَا الَّذِي اعْتَذَرُوا بِهِ كَذِبٌ وَبَاطِلٌ ؛ لَأنَّ اللهَ جَعَلَهُمْ فِي بَلَدٍ أَمِينٍ ، وحَرَم مُعَظَّمٍ آمِنٍ مُنْذُ وُضع ، فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا الْحَرَمُ آمِنًا فِي حَالِ كَفْرِهِمْ وَشِرْكِهِمْ ، وَلَا يَكُونُ آمِنًا لَهُمْ وَقَدْ أَسْلَمُوا وَتَابَعُوا الْحَقَّ »(١) .

وفي قوله سبحانه : ﴿ x ﴾ ، وقوله : ﴿ O ﴾ ، شعور فائض بالأمن وذاك أن هذين اللفظين يوحي بأن الأمن وتمكينه في الحرم هو من عند الله سبحانه وتعالىٰ فهي ضمانة بأن المولىٰ هو من مكن للأمن في الحرم وهو الذي جعل فيه الأمن ؛ ومادام أنه من عند المولىٰ سبحانه فلن يستطيع أحد كائن من كان أن يسلب هذا الحرم أمنه ؛ مما يبعث في النفس الطمأنينة والراحة والسكون عند دخوله فيتحقق معنىٰ قوله سبحانه : ﴿ w x y z ﴾ .

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٦/٢٤٧ .



وفي قوله سبحانه ﴿ y ﴾ ، لفتةٌ إلهية إلىٰ أن ضمان الأمن من المولىٰ هو لهم هم دون غيرهم ، لأهله ولمن دخل فيه للطائفين والقائمين والركع .

ولك أن تتأمل الحجاج والمعتمرين والمصلين في الحرم المكي الشريف ، والزائرين في المسجد النبوي ، فترىٰ عبّادًا انقطعوا عن هذه الدنيا لم يعد أحد منهم يشعر بأي خوف ، قد اتصل بربه يناجيه ويستغفره وينيب إليه ؛ ترىٰ عبّادا قويت صلتهم بربهم فكأنما هم في عالم آخر ليس فيه شيء من منغصات هذه الحياة الدنيا فتسمع نحيبا بلذّة لا لألم وترىٰ دموعًا لخشوع لا لحزن ؛ دموع تغسل من القلب الران وتسأل المولىٰ الغفران والرضوان وسكنىٰ الجنان .

وذاك الشعور ليس لواحد منهم ؛ بل تراها مشاعر جياشة تفيض من الجَمْع ، في المطاف ، وعند الملتزم ، وعند المقام ، وفي جنبات المسجد ، وفي الروضة الشريفة ، إنها قطعة من عالم آخر ؛ وكل ذلك لإحساسهم بالأمن من حولهم ، فغشيتهم الطمأنينة وتنزلت عليهم الرحمة .

قال ابن جرير : عن ابن عباس رضي الله عنهما : « قوله : ﴿ n o p q r s t u ﴾ ، قال : هم أناس من قريش قالوا لمحمد : إن نتبعك يتخطفنا

الناس ، فقال الله : ﴿ w x y z { | } ~ كُلِّ شَيۡءٖ رِّزۡقٗا مِّن لَّدُنَّا ﴾ »[1] .

وعن قَتادة : « قوله : ﴿ n o p q r s t u ﴾ ، قال الله : ﴿ w x y z { | } ~ كُلِّ شَيۡءٖ ﴾ ، يقول : أو لم يكونوا آمنين في حرمهم لا يغزون فيه ولا يخافون ، يُجبىٰ إليه ثمرات كل شيء »[2] .

إنها النظرة المادية الدونية التي نظرها كفار قريش ؛ لقد عرفوا الحق يقينا ولكن نظرتهم التي قامت علىٰ الباطل وحب المادة والدنيا غشت أبصارهم ؛ فخوفهم من أن يفقدوا مكانتهم بين العرب والخوف من أن يتخطفهم الناس من أرضهم ويحاربوهم ويقاتلوهم فيما زعموا كان السبب في تركهم للحق ، ونسوا أن الأمن الذي يعيشوه من عند الحق سبحانه ؛ لم تكتسبه أيديهم فليسوا هم الذين أتوا بالطير الأبابيل فأهلكت أصحاب الفيل بل هو الحق سبحانه وتعالىٰ ؛ تلكم الحادثة التي جعلت العرب قاطبة تخشىٰ أن تمس البيت أو أهله بسوء فيصيبهم ما أصاب أصحاب الفيل .

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ؛ ١٩/ ٦٠١ .

(٢) المرجع السابق ؛ ١٩/ ٦٠١ .



تلك الأوهام الباطلة منعت كفار قريش من اتباع الحق والدخول في هذا الدين ؛ فهلكوا وانتصر هذا الدين وفتحت مكة وازداد الحرم أمنًا وتعظيمًا ؛ وذلك أن مصالح العباد والبلاد حمتها الشريعة السمحة وحماها هذا الدين فكان تطبيق شرع الله هو مصدر الأمن الحقيقي الذي به تسعد البشرية .

وما حدث قط في تاريخ البشرية أن استقامت جماعة علىٰ هدىٰ الله إلا منحها القوة والمنعة والسيادة والأمن .

الآية السابعة :

قال الله تعالىٰ : ﴿ ' ( ) ﴾[التين : ٣] .

قال الطبري : « قوله : ﴿ ' ( ) ﴾ ، يقول : وهذا البلد الآمن من أعدائه أن يحاربوا أهله ، أو يغزوهم . وقيل : الأمين ، ومعناه : الآمن »[1] .

قال البغوي : « ﴿ ' ( ) ﴾ ، أَيِ : الْآمَنِ ، يَعْنِي : مَكَّةَ ، يَأْمَنُ فِيهِ النَّاسُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ ، هَذِهِ كُلُّهَا أَقْسَامٌ »[2] .

وقال ابن عطية : « أمين : فعيل من الأمن بمعنىٰ آمن أي آمن

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ؛ مرجع سابق ؛ ٢٤/٥٠٥ .
(٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن ؛ مرجع سابق ؛ ٨/٤٦٨ .

من فيه ومن دخله وما فيه من طير وحيوان »[١] .

الأصل في القسم أن يكون بالله سبحانه وتعالىٰ ، ولا يجوز بغيره ، ولله سبحانه وتعالىٰ أن يقسم بما شاء ، وقد أقسم سبحانه في كتابه الكريم ببعض الأمكنة وبعض الأزمنة ؛ ومما اعتاد ذكره المفسرون أن المولىٰ سبحانه إذا أقسم بشيء فذاك لعظيم قدر المقسم به ؛ وهنا في هذه الآية يقسم المولىٰ سبحانه وتعالىٰ بالبلد الأمين ؛ والمقصود بالبلد مكة ، وكان القسم بها لعظيم قدرها ، وقد ذكر سبحانه في قسمه بها صفة من صفاتها مما دل علىٰ عظيم تلك الصفة وأهميتها ألا وهي صفة الأمن التي حباها المولىٰ سبحانه بها لتكون آية لها .

الآية الثامنة :

قال الله تعالىٰ : ﴿ . / 0 1 2 3
4 ﴾[قريش : ٤] .

قال الطبري : « ﴿ 2 3 4 ﴾ ، اختلف أهل التأويل في معنىٰ قوله : ﴿ 2 3 4 ﴾ ، فقال بعضهم : معنىٰ ذلك : أنه آمنهم مما يخاف منه من لم يكن من أهل الحرم من الغارات والحروب والقتال ، والأمور التي كانت العرب يخاف

---

(١) المحرر الوجيز في تفسير كتاب العزيز ؛ مرجع سابق ؛ ٥/٤٩٩ .



بعضها من بعض » .

ثم سرد الروايات المأثورة في هذا المعنىٰ بأسانيده ؛ ثم ذكر القول الآخر : « وقال آخرون : عُنِي بذلك : وآمنهم من الجذام »[١] .

ثم ذكر رجح أن كلا المعنيين مراد بقوله : « والصواب من القول في ذلك أن يقال : إن الله تعالىٰ ذكره أخبر أنه (آمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ) والعدو مخوف منه ، والجذام مخوف منه ، ولم يخصص الله الخبر عن أنه آمنهم من العدوّ دون الجذام ، ولا من الجذام دون العدوّ ، بل عمّ الخبر بذلك ، فالصواب أن يعمّ كما عمّ جلّ ثناؤه ، فيقال : آمنهم من المعنيين كليهما »[٢] .

قال ابن كثير : « أَيْ : تَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ بِالأَمْنِ وَالرُّخْصِ »[٣] .

وفي قوله سبحانه (آمنهم) دلالة واضحة أنها نعمة من المولىٰ سبحانه تعالىٰ وهو من تفضل بها فلا تنسب لغيره ؛ ولا تطلب برضا غيره .

الآية التاسعة :

---

(١) المرجع السابق ؛ ٢٤/٦٢٤ .

(٢) المرجع السابق ؛ ٢٤/٦٢٥ .

(٣) تفسير القرآن العظيم ؛ ٨/٤٩٢

قال الله تعالىٰ : ﴿ < = > ? @ A B C D ﴾[الحج : ٢٥] .

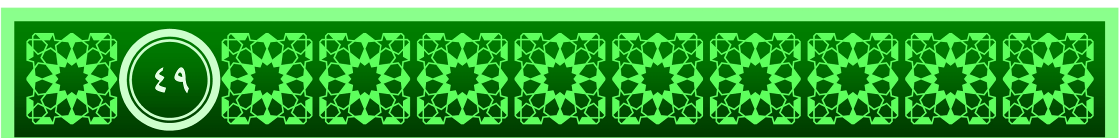
وقد أخرت هذه الآية لهذا الموضع ؛ لأن جميع الآيات السابقة تتكلم عن الأمن في الحرم ، وهذه تتكلم عن الوعيد الشديد لمن أخلّ بأمنه وألحد فيه .

قال ابن عطية : « ﴿ < = > ? ﴾ ، والإلحاد : الميل ، وهذا الإلحاد والظلم يجمع جميع المعاصي من الكفر إلىٰ الصغائر ، فلعظم حرمة المكان توعد الله تعالىٰ علىٰ نية السيئة فيه ، ومن نوىٰ سيئة ولم يعملها لم يحاسب بذلك إلا في مكة ، هذا قول ابن مسعود وجماعة من الصحابة وغيرهم ، وقال ابن عباس : « الإلحاد في هذه الآية : الشرك ، وقال أيضا : هو استحلال الحرام وحرمته ، وقال مجاهد : هو العمل السيئ فيه ، وقال عبد الله بن عمرو : قول لا والله وبلىٰ والله بمكة من الإلحاد ، وقال حبيب بن أبي ثابت : الحكرة بمكة من الإلحاد بالظلم »(١) .

و عَنِ ابْنِ مسعود رفعه فِي قَوْلِهِ : وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ قَالَ : « لو إِنَّ رَجُلًا هَمَّ فيه بإلحاد وهو بعَدَن أبين ، لأذاقه الله

---

(١) المحرر الوجيز في تفسير كتاب العزيز ؛ مرجع سابق ؛ ٤/ ١١٦ .



تعالىٰ عذابًا أليما »[1] .

قَال الشنقيطي[2] : « وَالْإِلْحَادُ فِي اللُّغَةِ أَصْلُهُ : الْمَيْلُ ، وَالْمُرَادُ بِالْإِلْحَادِ فِي الْآيَةِ : أَنْ يَمِيلَ وَيَحِيدَ عَنْ دِينِ اللهِ الَّذِي شَرَعَهُ ، وَيَعُمُّ ذَلِكَ كُلَّ مَيْلٍ وَحَيْدَةٍ عَنِ الدِّينِ ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ دُخُولًا أَوَّلِيًّا الْكُفْرُ بِاللهِ ، وَالشِّرْكُ بِهِ فِي الْحَرَمِ ، وَفِعْلُ شَيْءٍ مِمَّا حَرَّمَهُ ، وَتَرْكُ شَيْءٍ مِمَّا أَوْجَبَهُ . وَمِنْ أَعْظَمِ ذَلِكَ : انْتِهَاكُ حُرُمَاتِ الْحَرَمِ . وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ احْتِكَارُ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ قَوْلُ الرَّجُلِ : لَا وَاللهِ ، وَ : بَلَىٰ وَاللهِ . وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ لَهُ فُسْطَاطَانِ : أَحَدُهُمَا فِي طَرَفِ الْحَرَمِ ، وَالْآخَرُ فِي طَرَفِ الْحِلِّ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُعَاتِبَ أَهْلَهُ أَوْ غُلَامَهُ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الْفُسْطَاطِ الَّذِي لَيْسَ فِي الْحَرَمِ ، يَرَىٰ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ يَدْخُلُ فِي الْإِلْحَادِ فِيهِ بِظُلْمٍ .

قَالَ مُقَيِّدُهُ -عَفَا اللهُ عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ- : الَّذِي يَظْهَرُ فِي هَذِهِ

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ؛ ٨/٢٤٨٣ .

(٢) هو : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي ، مفسر ، مدرّس ، من علماء شنقيط ، ولد وتعلم بها ، واستقر مدرِّسا في المدينة المنورة ثم الرياض ؛ ثم في الجامعة الإسلامية ، توفي ١٣٩٣هـ . انظر : الأعلام للزركلي ٦/٤٥ .

الْمَسْأَلَةِ أَنَّ كُلَّ مُخَالَفَةٍ بِتَرْكِ وَاجِبٍ ، أَوْ فِعْلِ مُحَرَّمٍ تَدْخُلُ فِي الظُّلْمِ الْمَذْكُورِ ، وَأَمَّا الْجَائِزَاتُ كَعِتَابِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ ، أَوْ عَبْدَهُ ، فَلَيْسَ مِنَ الْإِلْحَادِ ، وَلَا مِنَ الظُّلْمِ »[1] .

ذلكم هو المنهج القويم الذي تبنته الشريعة في حفظها لأمن الحرم والذي ارتكز علىٰ محورين أساسيين .

المحور الأول : تعزيز أمن الحرمين الشريفين ببيان حرمتهما وحماية المولىٰ لهما ، وأن أمنهما محفوظ شرعا وقَدَرًا .

والمحور الثاني : الوعيد الشديد لمن يمس ذلك الأمن ولو بمجرد الإرادة ؛ فمجرد النية في ذلك توجب العذاب الأليم .

وكان ذلك واضحًا من خلال آيات القرآن وهو كذلك في نصوص السنة كما سيأتي .

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ٤/ ٢٩٤ ، بيروت : دار الفكر ؛ ١٤١٥هـ .



المبحث الثاني :
النصوص الواردة في السنة المطهرة التي ذكرت علاقة الحرمين بالأمن .

النصوص الدالة على حرمة الحرمين الشريفين :

- عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : « أَنَّ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ قَتَلَتْ خُزَاعَةُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : إِنَّ اللهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ ، وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِي ، أَلَا وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يَلْتَقِطُ سَاقِطَتَهَا إِلَا مُنْشِدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهْوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا يُودَى وَإِمَّا يُقَادُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم اكْتُبُوا لَابِي شَاهٍ ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِلّا الإِذْخِرَ فَإِنَّمَا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِلّا الإِذْخِرَ »(١) .

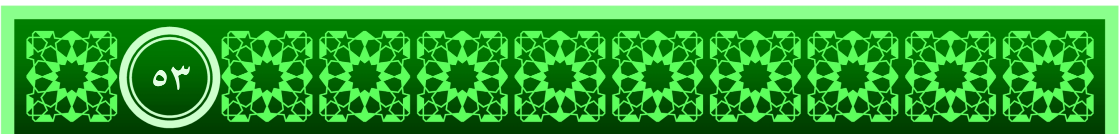
---

(١) صحيح البخاري ؛ كتاب الديات ؛ باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ؛ ٩/٦ (٦٨٨٠) ، صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب تحريم مكة ؛ ٤/١١٠ (٣٣٧١) .

– وعن ابن عباس رضي الله عنهما : « إِنَّ هَـذَا الْبَلَـدَ حَرَّمَـهُ اللهُ يَـوْمَ خَلَـقَ الـسَّمَوَاتِ وَالَارْضَ ، فَهْـوَ حَـرَامٌ بِحُرْمَـةِ اللهِ إِلَـىٰ يَـوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّهُ لَـمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيـهِ لأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَـمْ يَحِلَّ لِي إِلَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، فَهْوَ حَـرَامٌ بِحُرْمَـةِ اللهِ إِلَـىٰ يَـوْمِ الْقِيَامَـةِ ، لَا يُعْضَدُ شَـوْكُهُ ، وَلَا يُنَفَّـرُ صَـيْدُهُ ، وَلَا يَلْـتَقِطُ لُقَطَتَـهُ إِلَا مَـنْ عَرَّفَهَـا ، وَلَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهُ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللهِ! إِلَّا الإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْـنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ ، قَالَ : إِلَّا الإِذْخِرَ »[1] .

– و عَنْ أَبِي شُرَيْح أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهْوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَىٰ مَكَّةَ ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الأَمِيرُ أُحَدِّثْك قَوْلًا : « قَامَ بِهِ النَّبِيُّ صلىٰ الله عليه وسلم الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْح سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَـاهُ قَلْبِـي وَأَبْـصَرَتْهُ عَيْنَـايَ حِـينَ تَكَلَّـمَ بِـهِ ، حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَـىٰ عَلَيْـهِ ، ثُـمَّ قَـالَ : إِنَّ مَكَّـةَ حَرَّمَهَا اللهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ ، فَلَا يَحِلُّ لامْرِئٍ يُـؤْمِنُ بِـاللهِ وَالْيَـوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا ، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً ، فَإِنْ أَحَدٌ تَـرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللهِ صلىٰ الله عليه وسلم فِيهَا فَقُولُـوا : إِنَّ اللهَ قَـدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَـمْ يَـأْذَنْ لَكُـم ، وَإِنَّمَـا أَذِنَ لِـي فِيهَـا سَـاعَةً مِـنْ نَهَـارٍ ، ثُـمَّ عَـادَتْ حُرْمَتُهَـا الْيَـوْمَ كَحُرْمَتِهَـا بِـالَامْسِ ، وَلْيُبَلِّـغِ الـشَّاهِدُ

(١) صحيح البخاري ؛ أبواب الجزية والموادعة ؛ باب إثم الغادر للبر والفاجر ؛ ٤/ ١٢٧ (٣١٨٩) ، صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب تحريم مكة ؛ ٤/ ١٠٩ (٣٣٦٨) .



الْغَائِبَ »[1] .

- عن عبدالله بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلىٰ الله عليه وسلم قَالَ : « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لأَهْلِهَا ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ ، وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا بِمِثْلَيْ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لأَهْلِ مَكَّةَ »[2] .

- و عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صلىٰ الله عليه وسلم : « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا ، لاَ يُقْطَعُ عِضَاهُهَا ، وَلاَ يُصَادُ صَيْدُهَا »[3] .

- و عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ : « أَهْوَىٰ رَسُولُ اللهِ صلىٰ الله عليه وسلم بِيَدِهِ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ »[4] .

- وعن عَاصِمٌ الاَحْوَلُ قَالَ : « سَأَلْتُ أَنَسًا رضي الله عنه : أَحَرَّمَ رَسُولُ اللهِ صلىٰ الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ؟ قَالَ : نَعَمْ هِيَ حَرَامٌ ، لاَ يُخْتَلَىٰ خَلاَهَا ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ

---

(١) صحيح البخاري ؛ كتاب العلم ؛ باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب . ١/ ٣٧ (١٠٤) ، صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب تحريم مكة ؛ ٤/ ١٠٩ (٣٣٧٠) .
(٢) صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب فضل المدينة ؛ ٤/ ١١٢ (٣٣٧٩) .
(٣) صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب فضل المدينة ؛ ٤/ ١١٣ (٣٣٨٣) .
(٤) صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب الترغيب في سكنىٰ المدينة ؛ ٤/ ١١٨ (٣٤٠٧) .

وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ »[1] .

كل هذه نصوص صريحة صحيحة تدل علىٰ حرمة الحرمين الشريفين ، وحرمة القتال فيهما ، ولشدة حرمتهما لم يحرم القتال فحسب ، بل حرم حمل السلاح في الحرمين الشريفين أيضا .

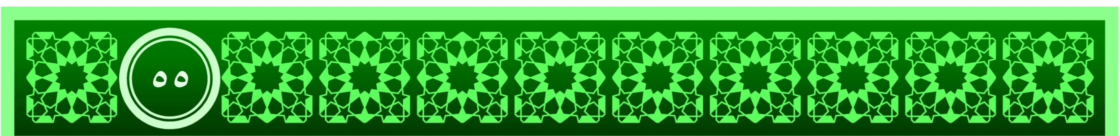
النصوص الدالة علىٰ تحريم حمل السلاح في الحرمين الشريفين :

- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلىٰ الله عليه وسلم يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لأحَدكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السِّلَاحَ »[2] .

- وفي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عند مسلم : «..اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَأْزِمَيْهَا أَنْ لَا يُهَرَاقَ فِيهَا دَمٌ ، وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ..»[3] .

وتحريم حمل السلاح فيهما ؛ لعظم قدرهما ؛ ولحرمتهما ؛ ولئلا يقع الخطأ في استخدامه فتنتهك حرمة الحرمين ويختل

(١) صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب فضل المدينة ؛ ٤/ ١١٤(٣٣٩٠) .
(٢) صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب النهي عن حمل السلاح بمكة لغير حاجة ؛ ٤/ ١١١ (٣٣٧٣) .
(٣) صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب الترغيب في سكنىٰ المدينة ؛ ٤/ ١١٧ (٣٤٠٢) .



الأمن فيه .

النصوص الدالة تحريم الإلحاد في الحرمين الشريفين :

- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ النَّبِيَّ صلىٰ الله عليه وسلم قَالَ : « أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَىٰ اللهِ ثَلَاثَةٌ : مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ ، وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ »(١) .

-وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَا كِتَابُ اللهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ ، عَنِ النَّبِيِّ صلىٰ الله عليه وسلم ، الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَىٰ كَذَا ، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا ، أَوْ آوَىٰ مُحْدِثًا ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ ، وَلَا عَدْلٌ.. . »(٢) .

- وعن عَاصِمٌ ، قَالَ : قُلْتُ لأَنَسٍ رضي الله عنه : « أَحَرَّمَ رَسُولُ اللهِ صلىٰ الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، مَا بَيْنَ كَذَا إِلَىٰ كَذَا ، لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا ، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ .

---

(١) صحيح البخاري ؛ كتاب الديات ؛ باب من طلب دم امرئ بغير حق ؛ ٩/٧ (٦٨٨٢) .

(٢) صحيح البخاري ؛ أبواب فضل المدينة ؛ باب حرم المدينة ؛ ٣/٢٦ (١٨٧٠) ، صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب فضل المدينة ؛ ٤/١١٥(٣٣٩٣) .

قَالَ عَاصِمٌ : فَأَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ : أَوْ آوَىٰ مُحْدِثًا »[1] .

- عَنْ أَبِىٰ هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيّ صلىٰ الله عليه وسلم قَالَ : « الْمَدِينَةُ حَرَمٌ ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا ، أَوْ آوَىٰ مُحْدِثًا ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ »[2] .

وهذه النصوص تندرج ضمن المحور الثاني في المنهج الذي تبنته الشريعة لحفظ الأمن في الحرمين الشريفين ؛ فتحريم الإلحاد فيهما صيانةً لهما ولأمنهما .

النصوص الدالة علىٰ أن الإيمان يأرز للحرمين الشريفين :

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيّ صلىٰ الله عليه وسلم قَالَ : « إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا »[3] .

---

(١) صحيح البخاري ؛ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ؛ باب إثم من آوىٰ محدثًا ؛ ٩/ ١٢٣ (٧٣٠٦) ، صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب فضل المدينة ؛ ٤/ ١١٤(٣٣٨٩) .

(٢) صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب فضل المدينة ؛ ٤/ ١١٦(٣٣٩٦) .

(٣) صحيح مسلم ؛ كتاب الإيمان ؛ باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا ؛ ١/ ٩٠(٣٩٠) .



قال النووي : « بَيْنَ المسجدين ، أي : مسجدي مكة والمدينة »[١] .

- وصح في « مسند الإمام أحمد » ، عن عامر بن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّ الإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ لَيَأْرِزَنَّ الإِيمَانُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا »[٢] .

وهذا من أعظم الدلائل علىٰ الأمن في الحرمين الشريفين وهو بقاء الإيمان فيهما في آخر الزمان ؛ وذلك نتيجة الأمن الذي حباهما الله سبحانه وتعالىٰ ، فكما صانهما وحفظ أمنهما حفظ بهما الدين ؛ وذلك دليل علىٰ العلاقة الوثيقة بين الإيمان والحرمين الشريفين ؛ وقد نشأ الإيمان أصلا منهما ومنهما بدأت الدعوة لهذا الدين .

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ؛ للنووي ؛ (بيروت : دار احياء التراث ؛ ط٢ ؛ ١٣٩٢هـ) ٢/ ١٧٧ .

(٢) مسند الإمام احمد ؛ ١/ ١٨٤ . ومسند أبي يعلىٰ ؛ ٢/ ٩٩ (٧٥٦) .

النصوص الدالة علىٰ حفظ الحرمين الشريفين من الدجال :

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلىٰ الله عليه وسلم : « عَلَىٰ أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ ، وَلَا الدَّجَّالُ »[(١)] .

- عن أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صلىٰ الله عليه وسلم قَالَ : « لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ إِلَا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلَا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِّينَ يَحْرُسُونَهَا ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، فَيُخْرِجُ اللهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ »[(٢)] .

- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صلىٰ الله عليه وسلم قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ ، عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ »[(٣)] .

---

(١) صحيح البخاري ؛ أبواب فضائل المدينة ؛ باب لا يدخل الدجال المدينة ٣/٢٨(١٨٨٠) ، صحيح مسلم ؛ كتاب الحج ؛ باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال ؛ ٤/ ١٢٠ (٣٤١٦) .

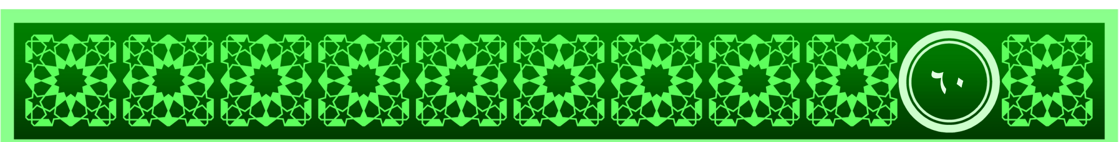
(٢) صحيح البخاري ؛ أبواب فضائل المدينة ؛ باب لا يدخل الدجال المدينة ؛ ٣/٢٨(١٨٨١) .

(٣) صحيح البخاري ؛ أبواب فضائل المدينة ؛ باب لا يدخل الدجال المدينة ٣/٢٨(١٨٧٩) .



- وعن أَبَي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : « حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا ، عَنِ الدَّجَّالِ ، فَكَانَ فِيمَا يُحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ : يَأْتِي الدَّجَّالُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ... »[١] الحديث .

(١) صحيح البخاري ؛ أبواب فضائل المدينة ؛ باب لا يدخل الدجال المدينة ؛ ٩/٧٩(١٨٨١) ، صحيح مسلم ؛ كتاب الفتن واشراط الساعة ؛ باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه ؛ ٨/١٩٩(٧٥٦٢) .



المبحث الثالث :
جهود الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي وأئمة الحرمين الشريفين في تعزيز الأمن الفكري .

إنه من عظيم فضل الله علىٰ الحرمين الشريفين أن حفظ لهما أمنهما علىٰ مر الزمان منذ خلق الأرض ، ومن عظيم كرمه وفضله أن يهيئ للحرمين الشريفين من يرعىٰ أمنهما ويصونهما علىٰ مر العصور ؛ فكان من إسباغ فضل الله علىٰ الحرم وأهله أن أكرم الحرمين الشريفين بحكومة هذه البلاد المباركة التي أولته العناية الفائقة التي لم يشاهدها أحد في التاريخ كله .

ومن عظيم اهتمام حكام هذه البلاد بالحرمين الشريفين أن جعل حكامها لقب (خادم الحرمين الشريفين) لقبًا خاصا بمن يحكمها .

فنسأل الله العلي القدير أن يديم عليهم هذه النعمة ، وأن يوفقهم لما فيه رضا الله وخدمة البلاد والعباد ، وأن يجعل ذلك في موازين أعمالهم يوم نلقاه .

ومن اهتمام حكام هذه البلاد أيضًا بالحرمين الشريفين أن جعلوا لهما هيئة مستقلة لرعاية شؤونهما ألا وهي : الرئاسة العامة

لشئون المسجد الحرام والمسجد النبوي .

وقد بذلت وما زالت تبذل كل ما بوسعها لخدمة الحرمين الشريفين ؛ ومن ذلك العناية بأمن الحرمين الشريفين خاصة (الأمن الفكري) جنبا إلىٰ جنب يدًا بيد مع الجهات ذات العلاقة .

ومن اهتمام الرئاسة بهذا الجانب ما وجه به معالي الرئيس العام لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي الشيخ الدكتور : عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس بإنشاء إدارة بمسمىٰ : « إدارة الأمن الفكري » ، بالرئيس العام مباشرة ؛ وذلك تنفيذًا لما قررته الشريعة الإسلامية في مقاصدها العظمىٰ من حفظ الضرورات الخمس ، ورغبةً من الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي في تعميق ثقافة الأمن الفكري بما يحتمه عليها الواجب الشرعي تجاه الدين وولاة الأمر والمجتمع والأمة ويحفظ للأمة كيانها ويعصم أبناءها من التفرق والتحزب وفق منهج الحق كتاب الله وسنة رسول عليه أفضل الصلاة والسلام ، ويُجسِّد اهتمامات الرئاسة في هذا المجال والمنبثقة من توجيهات القيادة الرشيدة في تقديم كافة الخدمات وأرقاها لقاصدي الحرمين الشريفين .

ومن الجهود المشكورة التي تبذل في هذا الجانب ما يقوم به أئمة الحرمين الشريفين في مجال تعزيز الأمن الفكري من خلال

قنوات كثيرة منها :

١ - خطب الجمعة التي يلقيها الأئمة ويتحدثون فيها عن هذا الجانب لاسيما معالي الشيخ : عبدالرحمن السديس[(١)] ، وفضيلة الشيخ : سعود الشريم[(٢)] .

٢ - خطب صلاة العيد والتي قد خصص معالي الشيخ صالح بن حميد إحداها بذلك الموضوع لأهميته[(٣)] .

٣ - المشاركة في الندوات والمؤتمرات التي تتعلق بهذا الموضوع .

٤ - إلقاء المحاضرات العامة في جميع مدن المملكة التي تتعلق بهذا الخصوص .

٥ - المساهمة في تقديم البحوث العلمية التي تخدم الأمن الفكري وتعزيزه في البلاد .

تلك أهم المجالات التي ساهم فيها أئمة الحرمين الشريفين لخدمة الأمن الفكري وتعزيزه لما فيه صلاح بلادنا وبلاد

---

(١) كانت خطبته عن الأمن الفكري في يوم الجمعة ١٤٢٥/٨/٣هـ متميزة في شمولها .

(٢) خطبة الجمعة ٢٤ /٢/ ١٤٣٥هـ ؛ والتي دعىٰ فيها للتمسك بأسباب الأمن الفكري والجنائي .

(٣) خطبة عيد الفطر المبارك لعام ١٤٣٤هـ .



المسلمين بل وبلاد العالم أجمع .

مقتطفات مميزة من مساهمات أئمة الحرمين الشريفين :

قال سماحة الشيخ : محمد بن عبدالله السبيل –رحمه الله – في خطبة « تعظيم الدماء في الإسلام » :

« إذا كان من أعظم الأمور التي نهىٰ الإسلام عنها وشدد النكير علىٰ فاعلها بعد الشرك بالله هو قتل النفس المعصومة ، فإن هذا إفساد في الأرض كبير ، وهو أمر جلل وجريمة منكرة شنيعة ، حذر منها ربنا تعالىٰ ، وحذر منها نبينا فقد سبحانه وتعالىٰ في محكم كتابه : ﴿ ( ) * + , - . / 0
1 2 3 4 5 ﴾[المائدة : ٣٢] .

وتوعد بعظيم الجزاء علىٰ من قتل مؤمنًا ، فقال عز وجل : ﴿ c d e f g h
i j k l m n o p q
r ﴾[النساء:٩٣] ، وقال المصطفىٰ ﷺ : « لو أن أهل السموات والأرض اجتمعوا علىٰ قتل مسلم لأكبهم الله جميعا علىٰ وجوههم في النار » ، بل حذر من مجرد الإعانة علىٰ القتل ، فقد رُوِي عنه أنه قال : « من أعان علىٰ قتلِ مسلم ولو بشَطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوبًا بين عينه : آيسُ من رحمة الله ! » .

عباد الله! أين عقولُ من يدَعون الإسلام؟! أين دينهم؟! أين خوفهم من الله؟! ما هذا التساهل في أمر الدماء والقتل ؟!

أهانَ عليهم الأمر حتىٰ صار بعضُهم يفتي لنفسه بحِلِّ دماء الناس ثم يستحلّها؟!

وقال رحمه الله :

عباد الله! ما هذه السَّكْرة التي يعيشُها من روَّع المسلمين وخالف جماعتَهم وشذّ عن طريقهم؟! أفلا يتفكَّرون إلىٰ أين يذهبون وما هم عامِلون؟!

إنهم يتَّهمون العلماء والمجتمع بالضلال ، وأنهم هم الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر في وقت تخاذل فيه الناس ، فقاموا بسَفكِ الدماء وترويع الناس ظنًّا أنهم للإسلام ناصرون وللحق مظهِرون ، وربما تمادو حتىٰ كفَّروا من كفَّروا ، وجعلوا ذريعة للفتل والتدميرِ والإفساد .

وهذه الفتن -عباد الله!- ممّا حذّرنا منه نبيّنا غايةَ التحذير ، وحفِظها عنه صحابته الكرام ، ونقلها لنا الأئمةُ الأعلام ، وبيَّنوها لنا أتم بيان ، فقد ذكر مايَحدُث بعده من الفتن ، ودلَّنا علىٰ مايُؤمِّننا منها ، وما يحصُل لنا به الحماية والسلامةُ من شرِّها ، فقال ﷺ : « أوصيكم بتقوىٰ الله والسمع والطاعة وإن كان عبدًا

حبشيًّا ، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرىٰ اختلافًا كثيرًا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديّين من بعدي ، تمسَّكوا بها وعضُّوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومُحْدَثات الامور! فإن كلَّ مُحْدَثة بدعة ، وكلَّ بدعة ضلالة » .

قال الشيخ صالح بن حميد في خطبة عيد الفطر المبارك لعام ١٤٣٤هـ :

« أيها المسلمون! وفي غمرة البهجة والابتهاج ، والفرح والاستبشار ، ثمة معيار كبير لا حدود لآثاره في الخير والنفع ونشر البشر والسعادة ، معيار لا حدود لمنافعه المباشرة وغير المباشرة ، معيار ومنهج يزيد القدرة علىٰ التفاعل والتواصل ، وينمي روح السعادة والعمل الجماعي والمشاعر الايجابية المشتركة ، ويجعل المجتمع أكثر تماسكا وأكثر اطمئنانا وثقة بأبنائه ، ويكسب مهارات وخبرات ، ويزيد من كشف المواهب والقدرات ، مبدأ ومسلك يعزز التكافل الاجتماعي ، ويوظف الطاقة البشرية ، ويسهم إسهاما حقيقيا في البناء والتنمية الاقتصادية والبشرية والاجتماعية ، فضلا عن آثاره الدينية والتربوية والنفسية ، بل إنه يسهم إسهاما عظيما في الحفاظ علىٰ الأمن الداخلي ، والحد من الجريمة والفقر والفساد الأخلاقي ، بل إنه مقياس التقدم والرقي الفكري والإداري والعملي ، تتبارىٰ الأمم

في تأسيسه ورعايته ، وإفساح المجال له ودعم نشاطه..

ما هو ذلكم المعيار؟ وما هو هذا المؤشر وانتم تعيشون فرحة العيد وبهجته ونشر الخير وتوزيع الابتسامات وبسط الأفراح؟

ذلكم هو : العمل التطوعي والعمل الخيري ، إنه الإسهام الواسع في فعل الخير ، ونفع العباد وكل ما يخدم الدين والأوطان والناس » .

وقال أيضا : « العمل التطوعي المُنظَّم يُسهِم في نشر الأمن الاجتماعي ، بل إنه يمتد ليوظف لنشر الأمن الفكري وتوحيد الأمة في أطيافها » .

وقال في خطبة الجمعة ١٥/ ٣/ ١٤٢٤هـ :

« إنّنا نحتاج إلىٰ فتح أبوابِ الحِوار الصريح الشفّاف يقوده علماؤنا في حوارٍ بنَّاء ، إنّ العدلَ في الحوار يتطلّب شفافيّة ومصارحةً ومصداقيّة من جميع الأطراف حتىٰ تصِل الأمّة جميعًا بأبنائها إلىٰ ساحة الأمنِ الفكريّ الوسط في التديّن والمنهَج والخطاب .

وإنّ المسؤوليةَ في ذلك كبيرة ، إنّها توعية الناشئة وتبصيرهم بما يحميهم من التخبّط في أوحالِ الدعوات المضلِّلة والعصابات المنحرِفة » .



وقال معالي الشيخ عبدالرحمن السديس في تصريح له لجريدة « سبق » :

« إن من محاسن الشريعة الإسلامية أن حفظ الأمن مرتبط بالإيمان ، يقول الله تعالىٰ ﴿ ! " # $ % & ' ( ) * + ﴾[الأنعام : ٨٢] .

وأضاف « إن من الوسائل التي تحقق الأمن الفكري : التزود بالعلم الشرعي النافع من مصادره الموثوقة ، فلا يقوم أمن فكري علىٰ أيدي الجهلة ، وأنصاف المتعلمين » .

وشدد علىٰ أهمية الرجوع إلىٰ ولاة الأمر والراسخين في العلم ؛ لأنهم صمام الأمان..وقال : « إن الأمة الإسلامية ليست فوضوية ، بل لها مرجعية شرعية تعود إليها في قضاياها العامة والخاصة » .

ولخص إمام وخطيب المسجد الحرام ضوابط تحقيق الأمن الفكري في أن يكون الأمن الفكري منبثقًا من ديننا الحنيف ومعتقداتنا الراسخة لرعاية مصالح الأمة ، وأن يتمشىٰ مع مقاصد الشريعة الإسلامية وأحكامها ، وأن يحقق الأمن الفكري الوسطية والاعتدال ، وأن يتلقىٰ من المصادر الصحيحة ، ويتولىٰ ذلك العلماء الربانيون ، وأن يحقق الأمن الفكري وحدتها وتلاحمها وتماسك جماعتها ، ويحافظ علىٰ ثقافة الأمة ومكونات أصالتهم

ومنظومتهم الفكرية ، وأن يسمو الأفراد والجماعات إلىٰ درجات الطهر والعز ، و أن يكون القائمون عليه هم ولاة الأمر والعلماء الربانيون .

وحذر فضيلته في هذا الصدد من عدة قضايا تحقق عائقًا في تطبيق الأمن الفكري أبرزها :

- التساهل في تطبيق الشريعة الإسلامية ، واتباع الأهواء المنحرفة .

- وأخذ العلم من غير أهله حيث يتصدىٰ بعض صغار السن وسفهاء الأحلام للفتوىٰ ويتحدثون في قضايا الأمة المصيرية دون علم راسخ .

مؤكدًا في هذا الشأن أهمية عدم إتاحة الفرصة للعدو المتربص أن يدخل بيننا فيمزق صفنا إلىٰ صفوف وحزبيات وجماعات(١) .

وقال حفظه الله في خطبته ليوم الجمعة ٦/ ٦/ ١٤٢٥هـ :

« إنّ أخشىٰ ما يُخشىٰ أن تشهدَ المرحلة القادمةُ حَربًا ضروسًا علىٰ القِيَم الدينيّة والثوابت الشرعية ، وسيسقُط القناع ويُماط اللِّثام عن حقيقة ثقافةِ هؤلاء وجذور أولئك ، كما يُخشَىٰ أن يكون

(١) وقد نشرت الجريدة الاقتصادية هذا التصريح في عددها ٥٦١٩ في ٣ ربيع الأول لعام ١٤٣٠هـ .



كلٌّ من تيّار الغلوّ والغلو المضادّ أداةً طيِّعة للأعداءِ المتربِّصين في اختراق سفينة الأمّة ، وتسويق مشروعاتهم الفكرية والاجتماعية ، وبسطِ نفوذهم علىٰ مراكز الرأي والتأثير في الأمّة ، تحت مسمِّياتٍ برّاقة وشِعاراتٍ خلَابة ، تجعل التدمير والتفجير شهادةً وجهادًا ، كما تجعل الفسادَ إصلاحًا ، ﴿ a b c d e f g h i j k ﴾[البقرة : ١١ ، ١٢] .

ولهذا فإنّ استبانةَ سبيل هؤلاء وأولئك ورصدَ توجُّهاتهم عن طريقِ دراساتٍ واستراتيجيّات تزيل الشُّبَه عن الأجيال اللاحقة يُعَدُّ حفاظًا علىٰ الفكر الوسطيّ المعتدِل أمام معاوِل الهدم والتخريب التي تحاول إسقاطَه ، إما بالتفريط والجفاء ، أو الإفراط والغلوّ ، ممّا يؤكِّد ضرورةَ حماية الأمنِ الفكريّ في الأمّة بتحقيق التعاون بين الجهات العِلميّة والبحثيّة والشرعيّة والأمنيّة والإعلاميّة والتربويّة لصدِّ العدوان الشَّرِس الذي يستهدف بلادَنا في عقيدتها وأمنها وفكرها واقتصادها ، لا بدّ من تجفيف منابعِ الإرهاب بنوعَيه ، والغلوّ والتطرّف بشِقَّيه ، وذلك ليس مجرَّدَ ترَفٍ علميٍّ وإعلاميّ ، بل هو من الضرورات المهمّة والأولويات الأكيدة التي تحافظ علىٰ سفينة الأمّة لتمخر عُبابَها أمام أمواجِ المِحَن وتلاطُم الفِتن ؛ لتصلَ إلىٰ برّ الأمان ، وشاطئ السلامة والاطمئنان ، ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ

ﭐلْمُجْرِمِينَ ﴾[الأنعام : ٥٥] » .

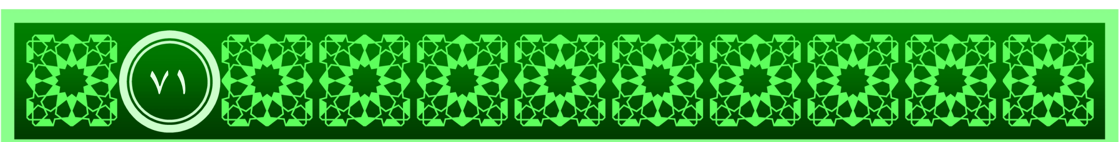
وقال في خطبة الجمعة ٣/ ٨/ ١٤٢٥هـ :

« أمَّة الإسلام! إنَّ المتأمّل في واقعِ الأمن الفكريِّ في الأمّة يُصاب بالذّهول وهو يرىٰ كثرةَ الأسباب والعوامِل التي تسعَىٰ إلىٰ تقويض بنيانِه وزعزَعة أركانِه ، والعملِ علىٰ إغراقِ سفينته وَسطَ أمواجٍ عاتية وسيولٍ جرّارة هادرة ، مِن ألوان الغزوِ الفكريّ المركَّز ، والتحدّي الثقافيّ المعلَن .

ولعل أخطرَ تلك الأسبابِ : القصورُ في جوانبِ العقيدة وتطبيقِ الشريعة ، يقول الله عز وجل : ﴿ ! " # $ % & ' ( ) * + , ﴾[الأعراف : ٩٦] ، وأيُّ بركةٍ أعظمُ مِن تحقيق الأمن؟!

وكذلك التساهُل في مجالاتِ الدعوة والحسبة ، وهما صِمام الأمانِ في تحقيق الأمنِ الفكريّ .

ومن ذلك : التزهيدُ في علماءِ الشريعة وتركُ الرجوعِ إليهم ، خاصّةً في النوازل والمستجدّات التي يتطلَّب النظر فيها إلىٰ فهمٍ دقيق واستنباطٍ صحيح ، وكذا الأخذُ والتلَّقي من أنصافِ المتعلِّمين والخائضين في أمورِ الشريعة والإفتاء تحليلًا وتحريمًا وهم ليسُوا من ذلك في وردٍ ولا صدر .



وثَمّةَ سببٌ مهِمّ في الخلَل الفكريّ ، وهو : القصورُ في جوانبِ التربيـة والتعليـم ، ووجـودُ الخلَـلِ في الأسـرة ومنـاهج التعلـيم ، وتضييق النطاقِ علىٰ العلـومِ الـشرعيّة ومزاحمَتها بغيرِها مع أنها الأصلُ الذي تنبني عليه سائرُ العلومِ المعاصرة .

ولقد أدرك الخـصومُ أنَّ قـوّةَ الأمّـة تكمُـن في التزامِهـا بـدينِها ، وأنّ ذلك لن يتحقَّق إلَا بإيلاءِ المناهجِ التعليميّة الـشرعيّة الاهتمـامَ والعناية ، فعمِلوا علىٰ الحدِّ من تعليمِ الناشِئة هذا الـدين بمحاسـنِه وجماليّاتِـه ، ممّـا كـان عـاملًا لـسهولةِ التـأثُّر بالأفكـارِ المنحرفـة والمناهِجِ الدخيلة التي ترمِي إلىٰ تقويض دعائمِ الأمنِ الفكريّ » .

وقال أيضا في خطبته يوم الجمعة ٢٨/ ١١/ ١٤٢٣هـ :

« أيّها الحجاج الأكارم! إنَّ من المسلّمات والثوابتِ أن قدسيَّة الحـرمين الـشريفين والتجـافي عـن كـلِّ مـا يعكّـر أمنَهمـا عقيـدةٌ راسـخة ، وقـضيةٌ أزليـة ثابتـة ، لا تغيِّرهـا الـسنون ، ولا تبـدّلها القرون ، فحريّ بأهل الإيمان مراعاتُها والحفاظ عليها ، لا سيما في زمن الفتن والتحدّيات والمحن والمتغيّرات .

يؤكّد ذلك -أيها المسلمون!- والأمةُ لا زالت تكتَوي بنار حملاتٍ مسعورة تتبارىٰ ، وصيحاتٍ مغرِضة تتعالىٰ وتتجارىٰ ، ولـم يعُـد أحـدٌ في تكـذيبها يتمـارىٰ . ألـسنةٌ بالبهـت انطلقـت ، وبالحِقد الدفين اندلعت ، وبالكيد المبطّن انـدلقت ، والـذي يُقـال

لهؤلاء : اقرؤوا التأريخ إذ فيه العبر ، فللبيت ربٌّ يحميه ، وإنَّ استحكامَ الأمن في البلد الحرام عقيدةٌ أصلُها ثابت وفرعها في السماء ، إزاءَ ما يُعلم من حملاتٍ ماكرة وهجماتٍ سافرة ترفُّ حولَ الإسلام وأهلِ الإسلام ومقدَّسات الإسلام من قِبل الصهيونية العالمية التي لا تنِي ولا تهدَأُ في التمهيد المبطَّن بل المعلن ضدَّ الإسلام والمسلمين ، وما أفعالُها علىٰ ثرىٰ فلسطين المجاهدة والمسجدِ الأقصىٰ المبارك أُولىٰ القبلتين ومسرىٰ سيّد الثقلين -أقرّ الله الأعينَ بفكّ أسره وقربِ تحريره- إلا دليلٌ علىٰ الصَّلَف والرعونَة والإرهَاب ممَّا هو عظَة وعبرةٌ لأولي النهىٰ والألباب .

فالذي حفظ بيتَه وبلدَه الحرام وسدنتُه مشرِكون ، حافظُه بحوله وقوّته وسدنتُه موحِّدون ، ولشرعه يحكِّمون ، ولرضوانه يطلبون ، ولضيوفِ حرمِه يبذُلون ويخدمون ويسهِّلون ، جعله الله في موازين الحسنات وخالصًا لربّ البريات .

أمّة الإسلام! إنَّ الأمنَ العميمَ الذي ضَرب بجِرانه ، وأحاط بأركانهِ علىٰ بلاد الحرمين الشريفين -زادها الله توفيقًا- فآضت بحمد الله مضربَ الأمثال ، وواحةَ سلامٍ واطمئنان عديمةَ المثال ، لن تفلّ في شباتِه أصواتٌ ببغاوية مغرِضة ، ولن يلين من قناتِه أحداثُ النشاز عن الحقِّ والهدىٰ معرضة » .

وقال فضيلته في خطبة عيد الأضحىٰ المبارك ١٤٢٤هـ :

« إنَّ علىٰ وسائل الإعلام المرئيّة والمسمُوعة والمقروءَة ، وعلماءِ الشريعَة الموقِّعين عن ربّ العالمين المؤتَمَنين علىٰ ميراث النبوّة ، والدعاةِ ورجالِ الحِسبة ، أن يربطوا المسلمين وفِتيانهم بمنهاج الوسطيّة السلفيَة المعتدِلة التي جاءت بها شريعَة الإسلام ، ودلّت عليها نصوصُ الكتابِ والسنّة بفهمِ سلَف الأمّة ، وتمثّلتها مهبِط الوحي ومنبع الرسالة ، فكان أن سَطع بأساطينِ قيادتها نورُ الإيمان ، وعمّ الأمنُ والأمان ، وغدَت ثغرًا باسمًا في وجهِ الزمان ، فضلًا من الله ومَنًّا ، لا باكتسابٍ مِنّا ، ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾[الأعراف : ٥٨] .

إنَّ أمنَ بلاد الحرمين الشريفين قضيةٌ لا تقبَل المساومات ولا تخضع للمزايدات ، ولا تهزّها الزوبعات والمهاترات ، وقد بسط الله فيها أمنَه وأمانَه إلىٰ أن يرثَ الله الأرضَ ومن عليها وهو خير الوارثين ، لا مكانَ فيها للعُنف والتخريبِ والإفساد والتأليب ، وإن رغِمَت أنوفٌ من أناس فقل : يا ربّ ، لا تُرغم سِواها » .

وقال فضيلة الشيخ سعود الشريم في خطبة الجمعة ٢٤/ ٢/ ١٤٣٥هـ :

« إن أي مجتمع لم تطله نيران الحروب والتدمير من الداخل

والخارج لهو في عافية وسلامة ، فليرعها وليستجلب أسباب أمنه الفكري والغذائي والصحي والمالي والجنائي علىٰ حد سواء ، وليبذل قوته وجهده لدفع أسباب الفوضىٰ والتفرق والتشرذم قبل ألا ينفع حول لنا ولا قوة ، فإن الوقاية خير من العلاج ، والدفع أولىٰ من الرفع ، وإذا لم يغبر حائط في وقوعه فليس له بعد الوقوع غبار » .

وقال حفظه الله في خطبته ليوم الجمعة ٢٤ / ٤/ ١٤٢٢هـ :

« كما يجب علينا أن لا نغفل عما لا يقل أهمية عن ما مضىٰ ، بل إنه في هذه العصور يعد هاجسًا أمنيًا لكل مجتمع ، ألا وهو الأمن الفكري ، الأمن الفكري الذي يحمي عقول المجتمعات ويحفظها من الوقوع في الفوضىٰ ، والعَبِّ من الشهوات بنهم ، أو الولوغ في أتون الانسلاخ الأخلاقي الممزق للحياء الفطري والشرعي .

الأمن الفكري -عباد الله- ينبغي أن يتوج بحفظ عنصرين عظيمين ؛ ألا وهما : عنصر الفكر التعليمي ، وعنصر الأمن الإعلامي ، إذ يجب علىٰ الأمة من خلال هذين العنصرين ألا تقع في مزالق الانحدار والتغريب ، والتي هي بدورها تطمس هوية المسلم ، وتفقده توازنه الأمني والاعتزاز بتمسكه بدينه ، إذ إن الأمن علىٰ العقول ، لا يقل أهميته عن أمن الأرواح والأموال ،

فكما أن للبيوت لصوصًا ومختلسين ، وللأموال كذلك ؛ فإن للعقول لصوصًا ومختلسين .

بل إن لصوص العقول أشد خطرًا ، وأنكىٰ جرحًا من سائر اللصوص » .

وقال أيضا في خطبته يوم الجمعة ١٠/ ١٢/ ١٤٢٢هـ :

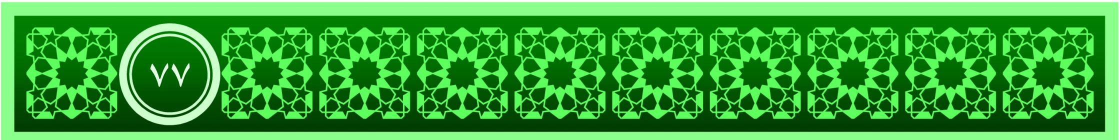
« أمة الإسلام ، حجاج بيت الله الحرام ، إن أردتم السعادة والفلاح فأصلحوا نفوسكم من داخلها ، ونقوا وسائل المجتمعات من شوائبها ، لا سيما الإعلام لأنه سلاح ذو حدين ، فالله الله أن يُرىٰ فيه ما يحلق الدين ، أو ما يضلل الناس ، أو يكون سببًا في البعد عن الحقائق مع نشر الكذب والدجل والتضليل عن الشعوب والمجتمعات ، فإن مما لا شك فيه أن الإعلام قوام المجتمعات ، وإذا أردت أن تحكم علىٰ مجتمع ما صعودًا أو هبوطًا فانظر إلىٰ إعلامه . فحذار ـ أمة الإسلام ـ حذار من الإخلال بضوابطه ، والخروج عن مقصده ، من حيث النفع والتربية ، والنشأة السوية ، وخدمة المجتمعات فيما ينفعهم في أمور دينهم ودنياهم ، وفق شريعة الله الخالدة ، فاتقوا الله أيها الإعلاميون ، واعلموا أنكم مسؤولون تجاه الأمن الفكري سلبا وإيجابا » .

وقال فضيلة الشيخ صلاح بن محمد البدير في خطبة الجمعة ٢٥/ ١١/ ١٤٢٢هـ :

« أيها الوافدون لطابة! إنكم في بلد هي بعد مكة خير البقاع ، وأشرف الأماكن والأصقاع ، فاعرفوا حقَّها ، واقدروا قدرها ، وراعوا حرمتَها وقداستها ، وتأدبوا فيها بأحسن الآداب ، واعلموا أن الله توعد من أحدث فيها بأشدِّ العذاب ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي أنه قال : « المدينة حرم ما بين عَيْر إلىٰ ثَوْر ، فمن أحدث فيها حدثًا أو آوىٰ محدِثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلًا » ، متفق عليه ، فمن أتىٰ فيها إثمًا أو آوىٰ من أتاه وضمّه إليه وحماه فقد عرّض نفسه للعذاب المهين وغضب إله العالمين . وإن من أعظم الإحداث تكدير صفوها بإظهار البدع والمحدثات ، وتعكيرها بالخرافات والخزعبلات ، وتدنيس أرضها الطاهرة بنشر المقالات البدعية ، والكتب الشركية ، وما يخالف الشريعة الإسلامية من ألوان المنكرات والمحرمات ، والمحِدث والمؤوي له في الإثم سواء » .

وقال فضيلة الشيخ حسين بن عبدالعزيز آل الشيخ في خطبة الجمعة ٧/ ٧/ ١٤٣٤هـ :

« إن البلاد الإسلامية حينما تَحيدُ عن تطبيق شريعة الإسلام



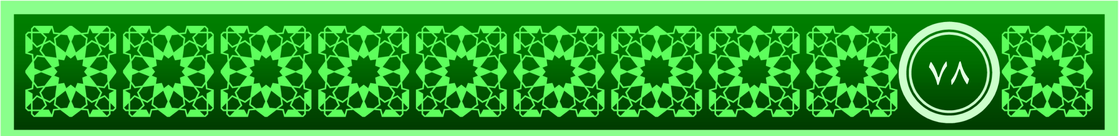
كُلًا أو بعضًا يُصيبُها النقصُ ، وتدبُّ إليها الشُّرور والفتن ، وما عاشَته وتعيشُه بُلدانٌ إسلاميَّةٌ من فتنٍ أليمةٍ هلَكَ فيها الحرثُ والنَّسْلُ ، وسُفِك فيها الدماء ، وهُتِكَت الأعراض ، واختلَّ الأمنُ ، وحلَّت العاقبةُ السيئة بنظام الحُكم الحائِد عن منهَج الإسلام ، كل ذلك بسبب تحكيم القوانين الوضعيَّة ، والحُكم بغير ما أنزلَ الله .

حتىٰ عمَّ الظُّلمُ في الأرض ، وفشَا في العباد ، وكثُر الفساد فطغَا ، فدبَّ حينئذٍ بين الحاكِم والمحكومِ التباغُض ، واتَّسَعت الهُوَّة ، وفقَدَ الناسُ مفهومَ قولِه ﷺ : « خيارُ أئمَّتِكم : الذين تُحبُّونهم ويُحبُّونكم ، وتدعُون لهم ويدعُون لكم ، وشِرارُ أئمَّتِكم : الذين تُبغِضُونَهم ويُبغِضُونكم ، وتلعَنونَهم ويلعَنونكم » . فالشرعُ وتطبيقُه هو سبيلُ الأمان .

فيا أيها العُقلاء في كل بلدٍ إسلاميٍّ حلَّت به ثورةٌ من الثورات ، ثم انقلَبَ نظامُ الحُكم! ليُبنَىٰ حُكمُكم علىٰ الكتاب وعلىٰ سُنَّة رسولِ الله – صلىٰ الله عليه وسلم – ، وإلا فإنَّكم لم تُغيِّروا ولن تُغيِّروا فسادًا ، ولن تُحقِّقُوا إصلاحًا »[1] .

---

(١) رابط الموضوع : http : //www . alukah . net/sharia/٠/٦٥٨٨٠/#ixzz٣٥HENYFD٩



* نماذج للمشاركة في المؤتمرات والندوات .

- ملتقى « تحقيق الأمن الفكري و تعزيز الوسطية والاعتدال » ، والذي نظمته مؤسسة إمام الدعوة الخيرية ؛ والتي يشرف عليها معالي الشيخ : عبدالرحمن السديس ؛ وكانت الجلسة الأولى منه برئاسة المستشار الإداري فضيلة الشيخ الدكتور : يوسف الوابل .

- الندوة الثانية عشرة من الندوات الشهرية لتحقيق الأمن الفكري وتعزيز الوسطية ومحاربة الغلو والإرهاب في منطقة حائل ، ألقاها معالي الشيخ الدكتور : صالح بن عبدالله بن حميد ، عضو هيئة كبار العلماء ، والمستشار بالديوان الملكي ، وإمام وخطيب المسجد الحرام ، حيث كان عنوان هذه الندوة عن « السياسة الشرعية وأثرها في رعاية المصالح العليا » .

- الندوات الشهرية التي أقيمت في منطقة القصيم لتعزيز الوسطية وتحقيق الأمن الفكري والتي شارك فيها معالي الشيخ : عبدالرحمن السديس ، ورعى حفلها الختامي صاحب السمو الملكي الأمير : فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة القصيم في وقته .

*** نماذج للمحاضرات العامة .**

- المحاضرة التي نظمها مركز الدعوة والإرشاد بالرياض والتي ألقاها معالي الشيخ : عبدالرحمن السديس يوم الخميس ٢٨ صفر ١٤٢٦هـ وكانت بعنوان « الأمن الفكري حقيقته ؛ وسبل وقايته » ؛ بجامع الإمام تركي بن عبدالله وحضرها مفتي عام المملكة .

http : //www . alriyadh . com/٥٣٥٠٩-

- محاضرة بجامع خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز بحائل تحدث فيها عن « الفتن ومعالم الهدىٰ » ، ألقاها معالي الشيخ الدكتور : صالح بن عبدالله بن حميد ، عضو هيئة كبار العلماء ، والمستشار بالديوان الملكي ، وإمام وخطيب الحرم المكي .

*** البحــوث :**

- بحث بعنوان « الشريعة الإسلامية وأثرها في تعزيز الأمن الفكري » ، لمعالي الشيخ : عبدالرحمن السديس ونشرته جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في كتابها عن الأمن الفكري .

* إدارة الأمن الفكري :

إن مما يشاد به في هذا الباب ، ويذكر ويشكر إنشاء « إدارة الأمن الفكري » ، بقرار موفق من معالي الدكتور : عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس -وفقه الله ورعاه- الرئيس العام لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي .

وما ذاك إلاّ دليل علىٰ رؤية ثاقبة ، وفقهٍ للواقع الذي تعيشه الأمّة والتحديات التي تواجهها في هذا الجانب .

سدد الله الخطا ، وحفظ البلاد والعباد من عدوان المعتدين وكيد الظالمين .

أهم النتائج والتوصيات

١- إن الأمن الفكري مرتبط ارتباطا جذريا بالأمن الجنائي ؛ ولذا حرص الشرع علىٰ حماية الفكر حماية للبلاد والعباد من آثار الانحراف الفكري .

٢- إن الأمن في الحرمين الشريفين منحة ربانية ورعاية إلهية .

٣- تكفل الله تعالىٰ بأمن الحرمين الشريفين إلىٰ آخر الزمان وبقاء الإيمان فيهما .

٤- قامت الشريعة بحفظ الأمن في الحرمين عن طريق محورين :

الأول : تعزيز أمن الحرمين ببيان حرمتهما وحماية المولىٰ لهما وأن أمنهما محفوظ شرعا وقدرا .

الثاني : الوعيد الشديد لمن يمس ذلك الأمن ولو بمجرد الإرادة ؛ فمجرد النية في ذلك توجب العذاب الأليم .

٥- تنبيه علماء وأئمة وخطباء المسجدين الشريفين وتأكيدهم علىٰ تعزيز جانب الأمن الفكري في الحرمين الشريفين .

٦- أولوية جانب الأمن الفكري لدىٰ معالي

الشيخ : عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس ، وقد برز ذلك في أمور منها :

- المشاركة في المؤتمرات والندوات بورقة عمل في هذا الجانب .

- الخطب المتعددة والمتنوعة .

- الكلمات المرتجلة في اللقاءات المتعددة .

- التصريحات في وسائل الإعلام بشتىٰ أنواعها .

- إنشاؤه –وفقه الله– لإدارة « الأمن الفكري » .

التوصيات :

١ – كتابة بعض المنشورات التي تتكلم عن الأمن الفكري وأهميته وترجمتها بلغات شتىٰ وتوزيعها خلال مواسم العمرة والحج .

٢ – إلقاء المحاضرات المتعلقة بالأمن الفكري بلغات شتىٰ خلال موسم العمرة داخل الحرمين الشريفين .

٣– التنسيق والتعاون بين إدارة الأمن الفكري وبين مركز البحث العلمي بالرئاسة للقيام بعمل الدراسات الخاصة بخدمة هذا المجال وكذلك تقديم البحوث العلمية التي تفيد عمل تلك الإدارة .



٤- إنشاء موقع يختص بإدارة الأمن الفكري في الرئاسة لتقديم الوعي لكافة أفراد الأمة من خلال نشر البحوث والدراسات التي تقوم علىٰ تعزيز الأمن الفكري وحمايته وتبين أهميته ؛ وترجمتها وتقديمها بوسائط مختلفة : (مرئية ومسموعة ومكتوبة) .

وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرا .

فهرس المراجع

١ - القرآن الكريم .

٢ -أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ، بيروت دار الفكر ، ١٤١٥هـ .

٣ - إعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن القيم ، تحقيق : محمد عبدالسلام إبراهيم ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤١١هـ .

٤ - الأمن الفكري وعناية المملكة العربية السعودية به ، د.عبدالله التركي ، رابطة العالم الإسلامي .

٥ - الشريعة الإسلامية ودورها في تعزيز الأمن الفكري ، د.عبدالرحمن السديس ، ملتقىٰ الأمن الفكري في جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٦هـ .

٦ - المعجم الوسيط ، إبراهيم مصطفىٰ ـ أحمد الزيات ـ حامد عبدالقادر ـ محمد النجار ، تحقيق : مجمع اللغة العربية ، دار الدعوة .

٧ - القاموس المحيط ، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، لبنان ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط٨ ، ١٤٢٦هـ .



٨- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، لابن عطية الأندلسي ، تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤٢٢هـ .

٩- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ، بيروت ، المكتبة العلمية .

١٠- الموافقات ، للشاطبي ، تحقيق : مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ، الطبعة الأولىٰ ، ١٤١٧هـ .

١١- تفسير القرآن العظيم ، لابن أبي حاتم ، تحقيق : أسعد محمد الطيب ، مكتبة نزار مصطفىٰ الباز ، ط٣ ، ١٤١٩ .

١٢- تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، تحقيق : سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة ، ط ٢ ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م .

١٣- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، لعبد الرحمن السعدي ، تحقيق : عبدالرحمن بن معلا اللويحق ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، ١٤٢٠هـ .

١٤- جامع البيان في تأويل القرآن ، لابن جرير الطبري ، تحقيق : أحمد شاكر ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، ١٤٢٠ هـ .

١٥- شرح النووي علىٰ مسلم ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ط ٢ ، ١٣٩٢هـ .

١٦- صحيح البخاري ، القاهرة ، دار الشعب ، ط١ ، ١٤٠٧هـ .

١٧- صحيح مسلم ، بيروت دار الجيل .

١٨- لسان العرب ، محمد بن مكرم المصري ، بيروت ، دار صادر ، ط١ .

١٩- مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الحنفي الرازي ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد ، بيروت ، المكتبة العصرية ، ط٥ ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .

٢٠- مسند أبي يعلىٰ ، دمشق ، دار المأمون للتراث ، ط١ ، ١٤٠٤هـ .

٢١- مسند الإمام أحمد ، بيروت ، عالم الكتب ، ط١ ، ١٤١٩هـ .

٢٢- معالم التنزيل في تفسير القرآن ، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ، حققه وخرج أحاديثه محمد عبدالله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ط ٤ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

٢٣- معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس القزويني الرازي ، تحقيق : عبدالسلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .



فهرس الموضوعات

ملخص البحث ٥

المُقدِّمـةُ ٧

الفـصل الأول : الأمـن الفكـري تعريفـه وأهميتـة ، وفيـه

مبحثان : ١١

المبحث الأول : تعريف الأمن الفكري ١٢

أما الفكر لغة : ١٣

المبحث الثاني : أهمية الأمن الفكري ١٦

الفصل الثاني : الحرمان الشريفان والأمن الفكـري ، وفيه

ثلاثة مباحث : ٢٠

مقدمة : ٢١

المبحث الأول : النصوص القرآنية التي ذكـرت علاقة

الحرمين بالأمن ٢٩

مسألة : هل كان البيت مُحرَّمًا وآمِنًا قبل دعوة إبراهيم عليه

السلام؟ ٣٣

المبحـث الثـاني : النـصوص الـواردة في الـسنة المطهـرة

التي ذكرت علاقة الحرمين بالأمن ٥٢

النصوص الدالة علىٰ حرمة الحرمين الشريفين : ٥٢

النـصوص الدالـة علـىٰ تحـريم حمـل الـسلاح في الحـرمين

الشريفين : ٥٥

النصوص الدالة تحريم الإلحاد في الحرمين الشريفين : ٥٦
النصوص الدالة على أن الإيمان يأرز للحرمين الشريفين : ٥٧
النصوص الدالة على حفظ الحرمين الشريفين من الدجال : ٥٩
المبحث الثالث : جهود الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي وأئمة الحرمين الشريفين في تعزيز الأمن الفكري ٦١
مقتطفات مميزة من مساهمات أئمة الحرمين الشريفين : ٦٤
قال الشيخ صالح بن حميد في خطبة عيد الفطر المبارك لعام ١٤٣٤هـ : ٦٦
وقال معالي الشيخ عبدالرحمن السديس في تصريح له لجريدة « سبق » : ٦٨
وقال حفظه الله في خطبته ليوم الجمعة ٦/٦/١٤٢٥هـ : ٦٩
وقال في خطبة الجمعة ٣/٨/ ١٤٢٥هـ : ٧١
وقال أيضا في خطبته يوم الجمعة ٢٨/١١/١٤٢٣هـ : ٧٢
وقال فضيلته في خطبة عيد الأضحى المبارك ١٤٢٤هـ : ٧٤
وقال فضيلة الشيخ سعود الشريم في خطبة الجمعة ٢٤/٢/١٤٣٥هـ : ٧٤
وقال حفظه الله في خطبته ليوم الجمعة ٢٤ /٤/ ١٤٢٢هـ : ٧٥
وقال أيضا في خطبته يوم الجمعة ١٠/١٢/ ١٤٢٢هـ : ٧٦
وقال فضيلة الشيخ صلاح بن محمد البدير في خطبة الجمعة ٢٥/١١/١٤٢٢هـ : ٧٧

وقال فضيلة الشيخ حسين بن عبدالعزيز آل الشيخ في خطبة الجمعة ١٤٣٤/٧/٧هـ : ٧٧
* نماذج للمشاركة في المؤتمرات والندوات ٧٩
* نماذج للمحاضرات العامة ٨٠
* البحــوث : ٨٠
* إدارة الأمن الفكري : ٨١
أهم النتائج والتوصيات ٨٢
التوصيات : ٨٣
فهرس المراجع ٨٥
فهرس الموضوعات ٨٨